

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون تيارت

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

ملحقة قصر الشلالة:

مطبوعة موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر تخصص مالية وبنوك السداسي الثاني

محاضرات في إدارة المخاطر المالية البنكية

حسب المقرر الرسمي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

من إعداد الدكتورة:

بنية صبرينة

السنة الجامعية: 2022 – 2023

الفهرس

05	مقدمة
07	المحور الأول: الإطار العام للمخاطر المالية البنكية وادارتها
08	أولاً- تعريف الخطر البنكي.
11	ثانياً- أنواع المخاطر البنكية
15	ثالثاً- أساليب ادارة المخاطر البنكية المالية
17	المحور الثاني: إدارة مخاطر الإقراض البنكي
18	أولاً- تعريف خطر القرض وانواعه.
25	ثانياً- الادارة الوقائية لمخاطر القروض البنكية.
36	ثالثاً: الادارة العلاجية لمخاطر القروض البنكية.
41	المحور الثالث: إدارة مخاطر الصرف الاجنبي
42	أولاً- مفهوم سعر الصرف الأجنبي
46	ثانياً- مخاطر سعر الصرف الأجنبي
49	ثالثاً- تقنيات تغطية مخاطر سعر الصرف الاجنبي
57	المحور الرابع: إدارة مخاطر السيولة البنكية
58	أولاً- مفهوم السيولة البنكية
60	ثانياً- مخاطر السيولة البنكية وعلاقتها بالربحية
63	ثالثاً- إجراءات ومبادئ إدارة مخاطر السيولة البنكية
66	المحور الخامس: إدارة مخاطر سعر الفائدة

67	أولاً- مفهوم سعر الفائدة
70	ثانياً- مخاطر سعر الفائدة
71	ثالثاً- النماذج المستخدمة لقياس مخاطر أسعار الفائدة
79	المحور السادس: إدارة مخاطر المالية البنكية في ظل مقررات لجنة بازل
80	أولاً- التعريف بلجنة بازل المصرفية
81	ثانياً- مقررات لجنة بازل المصرفية
86	ثالثاً- أساليب قياس المخاطر المالية البنكية وفق اتفاقيات بازل
91	المحور السابع: تجارب عالمية في إدارة المخاطر المالية في البنوك
96	قائمة المراجع

مقدمة

تعتبر البنوك أهم دعائم الحياة الاقتصادية والمحفز للأنشطة المختلفة، من خلال جمع الموارد المالية من وحدات النقد الفائض، ومن ثم توجيهها نحو الوحدات التي تعاني من عجز في التمويل. كما تلعب البنوك دورا هاما وتؤثر تأثيرا قويا في الجانب الاجتماعي، بحيث تساهم في استبدال ذهنية الاكتناز من خلال تحفيز الاستثمار وتوظيف الأموال لجني الفوائد والأرباح، كما تؤثر في كيفية استخدام عوائد الأموال.

ونظرا لهذه الأهمية التي تكتسبها البنوك من جهة، والتطور الذي شهده العالم من جهة أخرى خاصة بزيادة حدة التنافس وعمولة الأعمال المالية وانطوائها على الكثير من المخاطر، بالإضافة إلى تعدد وتنوع أشكالها كل هذا أدى إلى زيادة الاهتمام بالمؤسسات العاملة في الحقل البنكي، مما دفع البنوك إلى تبني سياسة ادارة المخاطر. وفي سعي الإدارة البنكية إلى تحقيق أكبر ربح ممكن من مزاولة أنشطتها تتعرض لمخاطر يجب تجنبها أو التخفيف من أثارها السلبية وهذا للحفاظ على سلامة البنك وعلى المنظومة المصرفية ككل، وهذا من خلال وصف تلك المخاطر وقياسها والإفصاح عنها بالشكل الذي يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم على مدى قدرة البنك على إدارة المخاطر والسيطرة عليها من أجل رفع كفاءة إدارة العمليات البنكية.

بناء على ما تقدم، وانطلاقا من أهمية إدارة المخاطر المالية البنكية تم تأليف هذه المطبوعة لإثراء مكتباتنا بالمزيد من المؤلفات في هذا المجال، ان هذا العمل هو عبارة عن محاضرات تقدم لطلبة السنة الاولى ماستر تخصص مالية وبنوك وقد تم تكييفه حسب المقرر الرسمي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ليكون أداة في يد الطلبة تساعد على استيعاب أكثر لهذا المقياس.

نستسمح القارئ الكريم العذر سلفا عن أي نقص ورد في هذه المطبوعة، فالنقص من سمات البشر والكمال لله وحده، ونسأل الله وندعوه سبحانه وتعالى نسأل الله عز وجل أن يكون هذا العمل نافعا لطلبتنا بالخصوص وكل المهتمين بصفة عامة.

المحور الأول:
الإطار العام للمخاطر المالية البنكية

سنتطرق من خلال هذا المحور إلى العناصر التالية:

أولاً- تعريف الخطر البنكي

ثانياً- أنواع المخاطر البنكية

ثالثاً: أساليب ادارة المخاطر البنكية المالية

المحور الأول: الإطار العام للمخاطر المالية البنكية وادارتها

تعمل البنوك التجارية في بيئة ديناميكية تجعلها عرضة إلى مختلف المخاطر خصوصا مع ارتفاع حدة المنافسة، والتطور التكنولوجي، وزيادة حجم المعاملات المصرفية، فالبنوك اليوم أصبحت تواجه مخاطر متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك لآخر. يمكن القول أن نجاح البنوك وازدهارها يتوقف أساسا على معرفتها لمختلف المخاطر التي تتعرض لها وتقويمها ومواجهتها، على هذا الأساس تسعى البنوك دائما إلى التحوط من هذه المخاطر والتقليل من أثارها إلى أقصى حد ممكن، وتعتمد في ذلك على دراسة مختلف الإجراءات التسييرية لإدارتها.

أولا- تعريف الخطر البنكي.

اختلفت التعريفات الخاصة بالخطر وتعددت، وهنا سوف نعطي بعض التفسيرات التي وردت عن هذا المفهوم، ومن خلالها سنحاول وضع تعريف محدد للخطر.

"كلمة خطر منحدره من لفظ الكلمة اللاتينية "Re – Scass" أي "Risques" والتي تعرف على أنها التزام وإقدام مبني على عدم التأكد يتميز باحتمالية الخسارة أو الربح".¹

- يعرف الخطر على أنه: "حالة عدم التأكد يمكن قياسها"²، هذا التعريف يعطي لحالة عدم التأكد أساسا لتحديد الخطر مع شرط قياس هذه الحالة، لكن لا يمكن ذلك في كل الحالات لأن المتغيرات المحددة لحالة عدم التأكد تحكمها غالبا أمور معنوية يصعب قياسها بالطرق الكمية، ولو أن ذلك لا يمنع من ترجمتها إلى صورة رقمية يمكن قياسها.

¹ جبوري محمد، تسيير خطر منح القروض البنكية باستخدام طريقة القرض التنقيطي، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق و التحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 26/25 نوفمبر 2008، ص 02.

² مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ الخطر والتأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص 10.

- كما عرف البعض الخطر بأنه "عدم التأكد من وقوع خسارة معينة"¹، وهنا يجب علينا أن نفرق بين الخطر وعدم التأكد، فالخطر يعني الحالات العشوائية التي يمكن حصرها بتعداد مختلف الحالات الممكنة، أما حالة عدم التأكد فتعني الحالات التي لا يمكن من خلالها التعرف على كل الحالات، لذا يتم عادة إسقاط حالة عدم التأكد بالخطر وهذا بإدخال الاحتمالات الموضوعية، فهو بذلك يضع وقوع الحدث في الأجواء الاحتمالية، فإذا أعطينا الرمز $P(x)$ للقيمة الاحتمالية لوقوع الحادث فإن: $0 < P(x) < 1$ وهذا يعني أن شرط تعريف الخطر هو أن يكون الحادث احتماليا، يقل عن الواحد الصحيح، ويزيد عن الصفر.

عموما، عرف الكتاب الاقتصاديين الخطر بتعاريف متعددة يختلف مضمونها وفقا لوجهة نظر كل باحث وتخصصه، وفيما يلي مختلف وجهات نظر الباحثين حول مفهوم الخطر:

- حسب طارق عبد العال حماد: الحالة التي يكون فيها إمكانية حدوث انحراف معاكس عن النتيجة المرغوبة أو المتوقعة أو المأمولة.²

- حسب سيد الهواري: "الخطر هو توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه."³

- حسب ناشد محمود عبد السلام: "عدم التأكد من الناتج المالي في المستقبل لقرار يتخذه الفرد الاقتصادي في الحاضر على أساس نتائج دراسة سلوك الظاهرة الطبيعية في الماضي."⁴

- حسب دريد كامل آل شبيب: "احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع."⁵

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 20.

² طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص 16.

³ سيد الهواري، الإدارة المالية: الاستثمار والتمويل طويل الأجل، دار الجيل للطباعة، القاهرة، مصر، 1985، ص 109.

⁴ ناشد محمود عبد السلام، إدارة أخطار المشروعات الصناعية والتجارية الأصول العلمية، الطبعة الأولى، دار الثقافة العربية، القاهرة، مصر، 1989، ص 38.

⁵ دريد كامل آل شبيب، مبادئ الإدارة العامة، الطبعة الأولى، دار المناهج، عمان، الأردن، 2004، ص 03.

- حسب **GOOHMAN, JORDAN**: "يختلف الخطر عن عدم التأكد حيث أن الأخيرة غير قابلة

للقياس، أما الخطر فهو احتمالات قابلة للقياس تحقق خسائر لعدم الحصول على القيمة المطلوبة." ¹

- حسب **MEGGINSON**: "احتمال مبني على حالة عدم تحقق الربح ووقوع الخسارة." ²

- حسب **BESSIS**: الخطر هو "الآثار غير المتوقعة الناتجة عن حالة عدم التأكد، وتقدير هذه المخاطر

يتطلب دراسة تأثير هذه العوامل التي تكون في ظل ظروف عدم التأكد على الربح." ³

تبين من خلال التعريفات السابقة أنها متقاربة في معانيها، حيث أن الخطر في المجال الاقتصادي يدور حول

محور رئيسي وهو الاحتمالية وعدم التأكد من حصول العائد المتوقع.

وتعرف **المخاطر البنكية** بأنها "احتمال تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، أو حدوث

تذبذب في العائد المتوقع على الاستثمار الممول، مما ينتج عنه آثار سلبية قادرة على التأثير على الأهداف المرغوب

في تحقيقها من طرف البنك." ⁴

أي أن الخطر البنكي مرتبط باحتمال مستقبلي لتعرض البنك لخسائر غير متوقعة ناتجة عن تغيرات البيئة التي

يعمل فيها، مما يعرضه لفقد جزء من أصوله.

¹ John Downs GOOHMAN, Elliott JORDAN, **Dictionary of Finance and Investment Terms**, Barran's Inc, USA, 1995, P 491.

² Wiliam L. MEGGINSON, **Corporate finance Theory Reading**, reading mass, Addison-wesely, USA, 1997, P 95.


³ Joel BESSIS, **Risk Management in Banking**, 3rd Edition, John Wiley and Sons, USA, 1998, p 05.

⁴ Mary KEEGAN, **Management of Risk "Principles and Concepts"**, working Papers, The Orange Book, H M Treasury, October 2004, p 09.

ثانيا: أنواع المخاطر البنكية المالية

ينطوي العمل المصرفي على العديد من المخاطر، والتي تختلف من بنك لآخر وهي لصيقة العمليات المصرفية، فلا توجد إمكانية للربح في عملية لا تنطو على المخاطرة، وذلك حسب نوع النشاط، وهذه المخاطر تختلف باختلاف موارد البنك واستخداماتها. الشكل التالي يوضح أهم تقسيمات المخاطر البنكية:

الشكل رقم 01: تقسيمات المخاطر البنكية



المصدر: من إعداد الباحثة

وفيما يلي سنحاول ذكر أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك:

1- مخاطر التشغيل:

تعرف مخاطر التشغيل على أنها "المخاطر المتولدة من ضعف في الرقابة الداخلية، أو ضعف في الأشخاص والأنظمة، أو حدوث ظروف خارجية، والتي قد تؤدي جميعها إلى خسائر غير متوقعة، ومنها الاحتيال المالي والاختلاس، عدم كفاية أنظمة المعلومات، مخالفة أنظمة الرقابة..."¹

كما تعرف بأنها "تلك المخاطر المتصلة بأوجه الاختلال الوظيفي في نظام المعلومات، نظم رفع التقارير، قواعد رصد المخاطر الداخلية، وفي غياب التتبع الكفء للمخاطر. وتظهر المخاطر التشغيلية على مستويين:

- المستوى الفني: عندما يكون نظام المعلومات أو معايير قياس الخطر قاصرة؛

- المستوى التنظيمي: عندما يكون قصور في مراقبة الخطر وكل القواعد والسياسات ذات الصلة."²

2- المخاطر التجارية:³

يأخذ الخطر التجاري بالنسبة للبنك عدة أشكال، فقد يتعلق بالصورة التجارية للبنك، كما يتمثل في خسارة الزبائن، أو فشل إطلاق وترويج منتج ذو خدمة بنكية جديدة، أو سوء معالجة لاحتياجات الزبائن، أو تأثير سلبي لإشهار خاص بالبنك، أو إشاعة عن البنك تضر بصورته، وقد يطرح الخطر التجاري من جانب خطر السوق الذي يوضح درجة تخصص البنك واستقلالته في قطاع نشاطه، فكلما استطاع البنك من تنويع نشاطه في القطاع قل الخطر التجاري بالمقابل، والعكس صحيح.

¹ إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقدي العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، مارس 2006، ص 38.

² طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية-تحليل العائد و المخاطرة-، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص 208.

³ بريس عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في مالية ونقود، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005/2006، ص 209.

3- مخاطر الأحداث:

هي تلك المخاطر التي تتعرض لها البنوك نتيجة تطورات وأحداث خارجة عن نطاقها، كالتغيرات الاقتصادية والسياسية التي تفرضها الدولة، الأوضاع الأمنية السائدة في البلد، درجة المنافسة، التطور التكنولوجي...

4- المخاطر المالية:

"تتضمن المخاطر المالية جميع المخاطر المتصلة بإدارة الأصول والخصوم المتعلقة بالبنك، وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمرين من قبل إدارة البنك وفقا لتوجه حركة السوق، الأسعار، الأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى، وتحقق المصارف بإدارة هذه المخاطر ربحا أو خسارة."¹، ولعل أهم المخاطر المالية تلك المتمثلة في مخاطر القرض، مخاطر السيولة، بالإضافة إلى مخاطر المضاربة والمتمثلة في المخاطر الناتجة عن تقلبات أسعار الصرف، مخاطر سعر الفائدة، والمخاطر السوقية الناتجة عن التغيرات الحادثة في السوق الخارجي.

4-1- مخاطر السيولة:

ظهر هذا الخطر في البداية مع حلول الأزمات النقدية بسبب اختلال التنظيم، ومن ثم وضعت الهيئات المالية إستراتيجية تسيير السيولة بغية التحكم في المشكل، ويمكن تعريف هذا الخطر على أنه "عدم المقدرة على تحقيق المستحقات بالنسبة للبنك، فهو خطر اللجوء إلى إعادة التمويل."²

4-2- خطر السوق:

ويمكن تعريفه بأنه احتمال إجراء تغييرات جوهرية في النظام الاقتصادي أو السياسي في الدولة. "تقوم مخاطر

¹ بركات سارة، نقماني سفيان، دور تطبيق معايير الحوكمة البنكية في إدارة المخاطر المصرفية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول مخاطر في المؤسسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 21/22 أكتوبر 2012، ص 04.

² بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 66.

السوق على عدم استقرار مؤشرات السوق كمؤشرات بورصة الأسهم، ويقاس عدم الاستقرار بواسطة تقلبات السوق، ولايجاد انحرافات تحركات السوق الخاصة بقيم الأدوات المالية نقوم بتحليل الحساسية لها.¹

4-3- مخاطر تقلبات أسعار الصرف:

هي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية، وحدث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقتضي إلمامها كاملا ودراسات وافية عن أسباب تقلبات الأسعار. ويعرف خطر تقلبات أسعار الصرف على أنه: "التغير الذي يمكن أن يؤثر على البنك نتيجة تقلبات أسعار صرف العملات مقابل العملة المرجعية".²

4-4- مخاطر أسعار الفائدة:

وهي المخاطر الناتجة عن تعرض البنك للخسائر نتيجة تحركات معاكسة في أسعار الفائدة في السوق، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات البنك والقيمة الاقتصادية لأصوله، ويظهر هذا الخطر عندما تكون تكلفة الموارد أكبر من الفائدة، إما بخسارة فعلية من خلال انخفاض التوظيف وارتفاع تكلفة القرض أو نقص القيمة بانخفاض سعر الفائدة، فهذا الخطر يعبر عن "الخسارة المرتبطة بالتطور غير الملائم لسعر قيمة أصل أو أوراق مالية ذات فائدة ثابتة".³

4-5- خطر القرض:

إن كل أشكال القروض التي يمنحها البنك محفوفة بدرجة معينة من المخاطر، حتى ولو كان هذا القرض

¹ أيت مختار عمر، بوشعور محمد حريري، تسيير المخاطر في البنوك، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق و التحديات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف: 26/25 نوفمبر 2008، ص 7.

² C. DUFLOUX, L. MARGULICI, **Finance internationale et marché de gré a gré**, 2ème ed, Edition Economica, paris, 1997, p 411.

³ بوعتروس عبد الحق، حول أهمية إدارة مخاطر الصرف حالة البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 12، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 1999، ص 03.

محاطا بمختلف الضمانات، فبالرغم من اختلاف طبيعة القرض في حجمه وغرضه وأسعار الفائدة عليه وتاريخ استحقاقه ونوع الضمان المطلوب من عميل لآخر إلا أن الخطر موجود دائما، والذي يشير في مضمونه إلى احتمال تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة، وأنه احتمال عدم مقدرة العميل على سداد قيمة القرض وفقا للشروط المتفق عليها عند منح القرض.

ثالثا: أساليب ادارة المخاطر البنكية المالية:

هناك على العموم ثلاثة أساليب يمكن استخدامها في ادارة المخاطر البنكية المالية هي:

1- تجنب المخاطرة:

يرفض الفرد (أو المؤسسة) أحيانا قبول خطر معين، وينشأ ذلك نتيجة عدم الرغبة في مواجهة خسارة معينة، مثل ذلك تجنب الاستثمار في وعاء ادخاري معين وتفضيل وعاء ادخاري آخر أقل خطورة، ومن أمثلة ذلك في المؤسسات المالية امتناع البنك عن منح القرض المرتفع المخاطر وذلك لتجنب المخاطر الائتمانية، أو عدم الاستثمار في الأوراق المالية طويلة الأجل لتجنب مخاطر أسعار الفائدة.

ورغم أن تجنب الخطر يقلل من احتمال وقوع الخطر إلى الصفر؛ إلا أنه قد يحرم المجتمع من إنتاج سلع أو تقديم خدمات معينة لتجنب المسؤولية المهنية أو الخوف من الخسارة، هذا بالإضافة إلى صعوبة تجنب بعض الأخطار، ورغم أن تجنب الخطر هو أحد أساليب مواجهة الخطر، إلا أنه يعد أسلوبا سلبيا وليس إيجابيا في التعامل مع الأخطار، ولأن التقدم الشخصي والتقدم الاقتصادي كلاهما يتطلب التعامل مع الأخطار بطريقة إيجابية، فإن هذا الأسلوب يعد أسلوبا غير مناسب في التعامل مع كثير من الأخطار.¹

¹ فهمي عبد العزيز، مقدمة في التأمين، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1999، ص 47.

2- التقليل من المخاطر:

تقوم المؤسسة المالية في هذا الأسلوب للتقليل من المخاطر بـ:

- رصد سلوك القروض من أجل استبيان علامات التحذير لمشاكل التوقف عن الدفع مبكرًا؛
- التقليل من المخاطر باستخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم والتي يجري تصميمها لذلك الغرض.

3- نقل المخاطر:

إن شراء التأمين هو إحدى وسائل نقل المخاطرة من شخص لا يرغب في تحملها إلى طرف آخر (شركة التأمين)، ييدي استعداده لتحملها مقابل ثمن.¹

هناك من أشار إلى وجود خمسة طرق للتعامل مع المخاطر البنكية، فأضيف إلى العناصر الثلاثة السابقة

العنصرين التاليين:

- اقتسام الخطر:

والذي يعني قبول بعض المخاطر وتحويل بعضها (أي أن هذه الإستراتيجية تجمع بين التقليل والنقل).

- التحوط:

والذي يمكن تمييزه عن التأمين بأنه نقل المخاطرة مع التضحية بإمكانية الربح.

¹ سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية و دورها في إدارة المخاطر و دور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، الطبعة الأولى، دار النشر للجامعات، مصر، 2005، ص 314.

المحور الثاني: إدارة مخاطر الإقراض البنكي

سنتطرق من خلال هذا المحور إلى العناصر التالية:

أولاً- تعريف خطر القرض وانواعه.

ثانياً- الادارة الوقائية لمخاطر القروض البنكية.

ثالثاً: الادارة العلاجية لمخاطر القروض البنكية.

المحور الثاني: إدارة مخاطر الإقراض البنكي

أولاً- تعريف خطر القرض وانواعه.

تنشأ مخاطر القروض بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم قدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في أصل القرض وفوائده، فهي تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض وفوائده.

1- تعريف خطر القرض: لقد قدمت عدة تعريف لخطر القرض نحاول ذكر أهمها:

- حسب أسامة عزمي سلام: "تنشأ مخاطر الائتمان عند عجز العميل عن سداد أصل القرض وفوائده، وقد

يكون لديه القدرة المالية على السداد لكن لا يرغب في السداد." ¹

- حسب عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو القحف: يعرف خطر القرض على أنه: "المخاطر الناجمة عن

فقدان كل أو جزء من الفوائد المستحقة أو أصل الدين أو هما معا سواء بالنسبة للاستثمارات في الأوراق المالية

أو القروض وفقا للاتفاقيات والعقود المبرمة." ²

- حسب طارق عبد العال حماد: "يتمثل خطر القرض في العجز الكلي أو الجزئي عن التسديد من قبل العميل

في الوقت المتفق عليه، ويعرف أيضا على أنه "عدم إمكانية التقدير المطلق لتلقي الأرباح المرجوة والمتوقعة من

عملية توظيف الأموال، إضافة إلى أنه الفرق بين ما ستكون عليه القيمة الفعلية للمتغير عندما تتحقق الأهداف

المستقبلية والقيمة المحتملة المستمرة كما حسبت من قبل." ³

¹ اسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، مرجع سبق ذكره، ص 60.

² عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو القحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص 276.

³ طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 51.

- حسب ابتهاج مصطفى عبد الرحمن: "مخاطر القرض هي احتمال عدم مقدرة العميل المقترض من سداد القرض وأعبائه وفقا للشروط المتفق عليها عند منح الائتمان." ¹
- حسب بخراز يعدل فريدة: يعرف خطر القرض على أنه: "الخطر الناتج عن التزام البنك بتمويل زبون يصبح بعد ذلك غير قادر على التسديد." ²
- حسب محمد محمود عبد ربه: خطر القرض هو "درجة تقلب العائد الفعلي للعملية الإقراضية عن العائد التعاقدية والناتجة عن عدم قدرة الزبون عن السداد أو تأخره." ³
- حسب صلاح الدين حسن السيسي: خطر القرض هو "احتمال عدم قيام الطرف المقابل للبنك بالوفاء بالتزاماته في حدود الشروط المتفق عليها." ⁴
- حسب حمزة محمود الزبيدي: يتمثل خطر القرض في "عدم السداد الكامل وفي الوقت المحدد مما ينتج عنه خسارة مالية." ⁵

بالتالي يمكن توضيح أن:

- خطر القرض هو نوع من أنواع المخاطر البنكية والتي تركز على عنصرين أساسيين وهما الخسارة والمستقبل؛

¹ ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، إدارة البنوك التجارية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2000، ص 44.

² بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 66.

³ محمد محمود عبد ربه، محاسبة التكاليف قياس تكلفة مخاطر الائتمان المصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 52.

⁴ صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية معاصرة "الائتمان المصرفي، الضمانات المصرفية، الاعتمادات المستندية"، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2004، ص 47.

⁵ حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000، ص 174.

- لا تقتصر هذه مخاطر على نوع معين من القروض بل أن جميع أنواع القروض يمكن أن تشكل خطراً بالنسبة للبنك ولكن بدرجات متفاوتة، كما أنها لا تتعلق فقط بعملية منح القرض فقط بل تستمر حتى انتهاء عملية التحصيل الكامل للمبلغ المتفق عليه؛

- إن السبب الرئيسي وراء مخاطر القرض هو المقترض بسبب عدم قدرته أو عدم التزامه أو عدم وجود نية لديه لإرجاع أصل القرض وفوائده؛

- يتمثل خطر القرض في خسارة محتملة يتضرر من خلالها المقرض، وبذلك فهي تصيب كل شخص يمنح قرضاً سواء كان بنكاً أو مؤسسة مالية، أو أي مؤسسة أخرى؛


- يمكن أن ينشأ خطر القرض عن خلل يحدث في عملية منح القرض، سواء كان في المبلغ الائتماني (القرض + الفوائد) أو في توقيت السداد.

2- أنواع مخاطر القروض.

يمكن تقسيم المخاطر التي تتعرض لها القروض إلى نوعين: منها ما يخرج عن إرادة البنك والعميل معا أو ما يسمى بالمخاطر العامة (خطر التضخم، خطر تغيير أسعار الفائدة، خطر السوق...)، ومنها ما يتعلق أو يخص البنك وطبيعة نشاطه وعملياته وتسمى بالمخاطر الخاصة.

والشكل التالي يوضح تقسيمات مخاطر القروض:

الشكل رقم 2: تقسيمات مخاطر القرض.



المصدر: من إعداد الباحثة.

2-1- المخاطر الخاصة (اللانظامية non-systématiques):

"هي تلك المخاطر الداخلية التي يمكن أن تتعرض لها عملية القرض والناجمة عن أسباب تتعلق بالبنك أو عميله المقترض في ظل ظروف معينة"¹، وتشمل:

2-1-1- خطر عدم القدرة على التسديد:

ويمكن تعريف خطر عدم القدرة على التسديد على أنه: "احتمال عدم قدرة المقترض على الوفاء بالفوائد وأصل الدين في التواريخ المتفق عليها"²، يتعلق هذا الخطر بالجدارة المالية للزبون ويعتبر من أكثر الأخطار ضررا بالنسبة للبنك بسبب عدم سداد المقترض ما عليه من دين، وحدة هذا الخطر تزداد شدتها كلما كانت الأموال المقرضة مملوكة للغير في شكل ودائع لدى البنك، أو تكاليف مضاعفة ناتجة عن عدم تسديد أصل القرض وفوائده، وبالتالي يترتب عسرا ماليا قد يؤدي بالبنك إلى حالة الإفلاس وقد تسوء سمعته وتهتز ثقة زبائنه به.

كما يعرف خطر عدم القدرة على التسديد على أنه: "احتمال عدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته، ويحدث هذا الموقف عند انخفاض القيمة السوقية لأصول البنك إلى مستوى أقل من القيمة السوقية للتزامات البنك، وهذا يعني أنه إذا اضطر البنك إلى تسهيل جميع أصوله فلن يكون قادرا على سداد جميع التزاماته وبالتالي تتحقق خسائر لكل من المودعين والدائنين."³

¹ السنوسي محمد الزوام، مختار محمد إبراهيم، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي في ظل الأزمة المالية العالمية، ورقة بحثية مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي السابع تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال التحديات - الفرص والآفاق، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 11/10 نوفمبر 2009، ص 12.

² منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر - الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات المالية "الجزء الأول"، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 51.

³ طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية - تحليل العائد و المخاطرة -، مرجع سبق ذكره، ص 54.

ويعتبر خطر عدم التسديد هو الخطر الأهم بالنسبة للبنك فالمقترض قد لا يسدد ما عليه من دين لسبب أو لآخر، وبالتالي البنك يعجز عن تحصيل ماله في الأجل المحدد لنفس الأسباب، وهذا ما يفسر أنه مهما كانت الضمانات من حيث الحجم أو النوع فإنها غير كافية لضمان تحصيل القرض، ومهما حاول البنك تحصيل أمواله بالطريقة القانونية فهي الأخرى تعد له خسارة نظرا للتكاليف المادية والمعنوية وخسارة للوقت، كما تفوت عليه فرصا أخرى لتوظيف أمواله، آخذين بالاعتبار المدة الزمنية التي تتطلبها إجراءات المنازعات القضائية على القروض غير المسددة.

2-1-2- خطر التجميد:

يعتبر البنك مدينا بالنسبة للمودع لأنه يقرض من أموال المودعين، وبالتالي فإن كل تأخير في سداد الديون أو اختلال زمني بين عمليات القبض أي التأخير في الدفع يؤدي إلى تجميد رؤوس الأموال، وهو ما يؤثر بطريقة مباشرة على توازن الخزينة ويجعل البنك في وضع حرج.

"فعندما يجد البنك أمواله مجمدة لدى الغير تبعا لتواريخ استحقاقها ووضعيتها المختلفة، فقد يفتح البنك اعتمادا لأحد متعامليه والذي يمكن أن لا يستغل بالكامل، وبما أن هذا النوع من القروض يعتبر استخداما لأحد موارد البنك والذي تكلفه تسديد فوائد لأصحابها، فانه في مثل هذه الحالة يقع في وضعية تجميد أمواله."

وبالتالي فخطر التجميد مرتبط بخطر عدم التسديد، فهو يمس البنك لأنه مرتبط بكيفية عدم التسيير المحكم لموارد البنك، وهذا قد يؤدي إلى نقص السيولة وبالتالي يجعله غير قادر على الوفاء بطلبات المودعين.

كما يؤدي خطر التجميد إلى نقص مردودية البنوك، إذ لا يستطيع البنك إعادة الثقة اتجاه زبائنه لأنه لم يضمن لهم السيولة الكافية، وهذا ما يجعلهم يترددون في إيداع أموالهم فيجد البنك نفسه في دائرة صعوبة، وتفاديا لهذا الخطر يجب أن يحقق عملية تسيير سليمة بين موارده من جهة والتقليل من خطر عدم التسديد من جهة أخرى.

2-2- المخاطر العامة (النظامية (systematiques):

يقصد بما جميع المخاطر التي تصيب كافة القروض بصرف النظر عن ظروف البنك، وذلك بفعل عوامل اقتصادية يصعب التحكم فيها أو السيطرة عليها¹، و تنقسم إلى:

2-2-1- خطر سعر الفائدة:

يقصد بسعر الفائدة سعر إيجار النقود، أما خطر سعر الفائدة فهو الخطر الذي يتحمله البنك من جراء منحه قروضا بمعدلات فائدة ثابتة، ففي حالة تغير هذه المعدلات على مستوى السوق النقدي فإن ذلك يحمل البنك خسارة، فالتقلبات العكسية في سعر الفائدة السائد بالسوق تشكل أحد أكبر المخاطر التي يمكن أن تهدد البنك وتساهم في خفض عوائده بصورة كبيرة فارتفاع معدلات الفائدة يعني انخفاض عائد البنك من القروض السابقة.

2-2-2- خطر التضخم:

يسمى أيضا بخطر انخفاض القدرة الشرائية، "ففي حالة ما إذا تعرض الاقتصاد إلى موجة التضخم بعد أن يتم الاتفاق بين البنك والمؤسسة على حصول الأخيرة على قرض فسوف يترتب على ذلك انخفاض في القدرة الشرائية لأصل القرض و الفوائد، مما يلحق أضرارا بالبنك خسائر مالية"²، فالتضخم يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة نتيجة تطبيق سياسة نقدية انكماشية و بالتالي عدم التوسع في الائتمان أي في منح القروض، كما أنه في حالة التضخم يتأثر العائد الحقيقي حتى و لو كان العائد الاسمي مضمونا (مثل السندات الحكومية).

¹ مفتاح صالح، معاري فريدة، إدارة المخاطر الائتمانية وتسييرها في البنوك الجزائرية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الأفاق والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 26/25 نوفمبر 2008، ص 03.

² منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص 218.

2-2-3- مخاطر الكساد:

ويقصد بها الآثار الاقتصادية السلبية التي تعصف بنشاط المقترض، يؤدي إلى كساد البضاعة وانخفاض الأسعار والذي بدوره يصعب على المنتجين بيع المخزون، لذلك ينخفض معدل الإنتاج، وبالتالي تؤثر على قدرته على الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك.

2-4- مخاطر الدورات التجارية:

"يقصد بها موجات الكساد التي تصيب الاقتصاد القومي ككل، وتترك آثارا سلبية على نشاط المؤسسات وعلى مقدرتها على الوفاء بما عليها من قروض وفوائد أو غيرها من الالتزامات الثابتة."¹

ثانيا: الادارة الوقائية لمخاطر القروض البنكية.

بالرغم من الوسائل التي يستعملها البنك في تقييم المخاطر والتنبؤ بها قبل حدوثها عند منحه للقروض، فهو يأخذ دائما الاحتياطات اللازمة لكي يتجنبها ويخفف من حدتها، لان احتمال تعرضه لها يبقى دائما واردا، تنتهج البنوك التسيير الوقائي بدءاً من يوم طلب القرض إلى غاية نهاية مدة استحقاقه، وذلك باستعمال مختلف الأدوات والتقنيات التي تسمح له بالكشف عن الملاءة المالية للزبون وتعزز ذلك بأخذ ضمانات كتغطية لتلك المخاطر تحدث قبل تاريخ الاستحقاق. من أجل تسيير مخاطر القرض وقائياً يحتاج البنك إلى استعمال مختلف الإجراءات التي تسمح له بالكشف عن الجدارة الائتمانية للعميل، نذكر من بين هذه الإجراءات الوقائية ما يلي:

1- احترام القواعد الاحترازية:

تتمثل قواعد الحذر في مجموعة المقاييس التسييرية والقواعد الصارمة التي يجب احترامها من قبل البنوك وذلك

¹ بن عمر خالد، تقدير مخاطرة القرض وفق الطرق الإحصائية- حالة البنك الوطني الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2004، ص 32.

من أجل الحفاظ على أموالها الخاصة وضمان مستوى معين من السيولة وملاءتها المالية اتجاه المودعين بهدف الاحتياط من مختلف المخاطر الموجودة على المستوى المصرفي.

1-1-1- معايير الملاءة المالية:

عند قيام البنوك بمنح قروض لزمائنها ينبغي عليها التأكد من أن ذلك ليس له أثر على ملاءتها المالية التي تمكنها من الوفاء بمسحوبات مودعيها، وتقاس الملاءة المالية بنسب عديدة منها:

1-1-1-1- نسبة تغطية المخاطر:

حيث تسعى البنوك إلى أن تكون ملاءتها المالية كافية لمواجهة الخسائر الممكنة، والتي تتعرض لها إذا ما فشلت في تحصيل القروض التي قد منحتها، وتتغير حاجة البنوك لحجم رؤوس أموالها بتغير حجم المخاطر التي تتعرض لها عند توظيفها، وقد ساهمت هذه الفكرة في ظهور نسبة دولية جديدة تقيس مدى كفاية رؤوس الأموال للمخاطر، وتسمى هذه النسبة بنسبة كوك " Cook " .

نسبة Cook = أموال خاصة صافية / المخاطر المرجحة

- أموال خاصة صافية = أموال خاصة أساسية + أموال خاصة مكتملة - عناصر للحسم.

- المخاطر المرجحة = (أصول x معاملات الترجيح) Σ

وتتغير معاملات الترجيح بين 0% إلى 100% حسب درجة وقوع المخاطر: ¹

- مخاطر مرتفعة : معامل ترجيحها هو 100% كالقروض المقدمة للزمائنين.

- مخاطر متوسطة: معامل ترجيحها هو 50%.

¹ J.ARRIGHI, **Contrôle des activités bancaires et risque financier**, Ed Economica, paris, 1998, p 253.

- مخاطر معتدلة: معامل ترجيحها هو 20% كالأصول الثابتة.

- مخاطر ضعيفة: معامل ترجيحها هو 0% كالودائع لدى البنوك.

فوفقا لما أقرته لجنة بازل فقد تم تحديد نسبة تغطية المخاطر بـ 8 % والتي تعبر عن هامش الأمان الأدنى لتغطية المخاطر التي تتعرض لها البنوك.

1-1-2- حقوق الملكية إلى مجموع القروض:

تشير هذه النسب إلى المدى الذي ذهب إليه البنك في الاعتماد على حقوق الملكية لتمويل القروض، ويتم حساب هذه النسبة بقسمة حقوق الملكية من رأس مال واحتياطات على مجموع القروض أي:

حقوق الملكية / مجموع القروض.

وبالتالي فإن هذه النسبة تعبر عن هامش أمان لمواجهة مخاطر عدم استرداد جزء من الأموال الممنوحة كقروض.

1-2-2- معايير تقسيم المخاطر:

من الضروري جدا أن تعمل البنوك على تنويع محفظة قروضها وذلك من أجل التغلب على المخاطر الناتجة عن التركيز في التعامل مع زبون واحد أو مجموعة من الزبائن، وقد ساهمت هذه الفكرة في ظهور نسبة تسمى بنسبة تقسيم المخاطر "التي تهدف إلى تجنب الآثار غير المرغوبة والناتجة عن قلة تنويع الزبائن، لتحقيق ذلك أصبحت البنوك في الجزائر مجبرة على احترام معيارين أساسيين تم سنهما في قانون النقد والقروض:

1-2-2-1- المعيار الأول:

حيث يحدد هذا المعيار الحد الأقصى لنسبة المبالغ المخاطر بها لدى نفس الزبون إلى الأموال الخاصة للبنك وبالتالي فهو يضع أعلى قيمة للنسبة التالية:

المبلغ المعرض للمخاطر لنفس الزبون / الأموال الخاصة

وقد تم تحديد الحد الأقصى لهذه النسبة حسب قانون النقد والقرض في عدة سنوات:

" 40 %: ابتداء من 1992-01-01؛

30 %: ابتداء من 1993-01-01؛

25 %: ابتداء من 1995-01-01. ¹

1-2-2- المعيار الثاني:

إذ يتطلب هذا المعيار أن لا تفوق قيمة مجموع المبالغ المخاطر بها لدى كبار الزبائن (ذوي قروض أكبر من

15 % من الأموال الخاصة للبنك) 10 مرات من قيمة الأموال الخاصة أي:

مجموع المخاطر لكبار الزبائن ذوي قروض أكبر من 15% من الأموال الخاصة / الأموال الخاصة \geq

.10

1-3- نسبة السيولة:

من أجل ضمان مستوى معين من السيولة، تلتزم البنوك بالحفاظ على جزء من الأصول السائلة القصيرة الأجل

بشكل كافي لتغطية الخصوم، ويتم قياس ذلك بنسبة السيولة، إذ تعتبر نسبة السيولة "كمقياس لمقدار البنك على

الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل مما لديه من نقود أو أصول أخرى سريعة التحويل إلى سيولة. ومن أهم الالتزامات

قصيرة الأجل هي الودائع بصفة عامة، أما الأصول السريعة التحويل إلى نقدية فإن أهمها:

¹ Instruction n °:74/94 du 29/11/94 relative à la fixation des règles prudentielle de gestion des banques, Article n ° 2.

- فائض الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي؛

- الودائع لدى البنوك الأخرى".

وتتمثل نسبة السيولة فيما يلي:

نسبة السيولة = الأصول السائلة في الأجل القصير / الخصوم المستحقة

فقواعد الحذر تحت البنوك على أن تكون هذه النسبة أكبر أو يساوي 100 %، وحتى يكون تسيير السيولة

جيذا "أن يكون للبنوك أصولا سائلة تسمح بالوفاء بمسحوبات مودعيها التي مدتها أقل من شهر" ¹

2- دراسة ملفات القرض ومتابعتها:

1-2- دراسة ملفات القرض:

يستند قرار منح القرض على الملف المقدم من طرف الزبون، فكلما كان الملف كاملا كلما سمح ذلك بأخذ

القرار بسرعة وبنوع من الفعالية أكثر، ولكي يتم ذلك يجب أن يكون الملف المقدم ذو نوعية حسنة شكلا

ومضمونا. قد تنص سياسات الإقراض على تخصيص ملف لكل قرض يتضمن طلب القرض وقيمه والسبب

الذي يدعو إلى الإقراض، والقروض التي سبق له الحصول عليها وأسماء البنوك التي سبق له الاقتراض منها،

بالإضافة إلى تلك المعلومات التي يتمكن تحديدها في المضمون. ²

¹ P.C. PUPION, **Economies et gestion bancaire**, Ed Dunod, paris, 1999, p 86.

² منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية- مدخل اتخاذ القرار، المكتب العربي الحديث، مرجع سبق ذكره، ص 218.

تعتبر أي وثيقة داخل الملف مصدرا من المصادر التي تساعد في اتخاذ قرار منح القرض سواء لتثبيته أو زيادته أو تقليصه أو حتى رفضه ويتم ذلك من خلال: سمعة العميل، مدى سلامة مركزه المالي، مدى كفاية إيراداته لسداد القرض وفوائده، معلومات حول النشاط الممول.¹

2-2- متابعة القروض:

لا يعني الحصول على أموال القرض ووضعه في حساب المستفيد انتهاء متابعة القرض إذ يبقى سريان الخطر طول مدة استعمال القرض، وهذه المتابعة الصارمة يجب أن تكون مستمرة للكشف عن العناصر التي يمكن أن تعيد النظر في قرار منح القرض والهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد، وقد تظهر خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض، والتي تطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهة الحفاظ على حقوق البنك أو تطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض.²

3- تغطية المخاطر عن طريق الضمانات:

على الرغم من الإجراءات المتخذة باستعمال أدوات التسيير الوقائي السابقة الذكر، إلا أن الخطر يظل ملازما للقروض البنكية، لهذا السبب تحاول البنوك أن تجعل أموالها في مأمن وتحرص على استعادة أموالها التي هي في الحقيقة أموال المودعين، لتحقيق ذلك تلجأ البنوك إلى تغطية تلك المخاطر بطلب ضمانات من زبائنها.

تعتبر الضمانات آخر الاعتبارات التي يلجأ إليها البنك كمكمل للتحقق من سلامة القرض، وذلك بعد دراسته لشخصية الزبون وسمعته وكذلك الغرض والمبلغ المطلوب، وهدفه من مطالبة زبائنه بذلك هو اجتناب

¹ عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة إدارتها عملياً، مرجع سبق ذكره، ص 124.

² محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية - البورصة و البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998، ص 283.

الحالات غير المتوقعة كعدم المقدرة على السداد، وبالتالي فهو يريح نفسه من القلق الذي ينجم بسبب تعثر المقرض عند السداد.

يمكن تعريف الضمان بأنه "الوسيلة التي تسمح للدائن بتجنب الخسارة الناتجة عن عدم ملاءة مدينه" ¹، ويسمح الضمان بتغطية الأخطار المستقبلية المحتملة الناتجة عن عدم استرجاع القرض، وبالتالي فهو يرتبط بعنصرين أساسيين:

- التغطية: حيث أن اختيار نوع الضمان وطبيعته بطريقة تعمل مباشرة على تحقيق التغطية.
 - الأخطار المستقبلية المحتملة: والتي تمثل السبب الأساسي لطلب البنك لتلك الضمانات.
- وتعتبر الضمانات عن وسادة يلجأ إليها البنك عند الحاجة خاصة في حالة عدم الوفاء، فهي من الناحية القانونية تعني وجود أفضلية أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، " أما من الناحية الاقتصادية فهي تمثل الاستعداد المسبق لتغطية خطر القرض المحتمل مستقبلا. " ²

- عند حصول البنك على ضمانات فإنه ينبغي أن تتصف بالصفات الآتية:
- قابلية التصرف في الضمان: بمعنى أن يكون الضمان ملكا للزبون، فإذا لم يوف المدين بالتزاماته يكون للبنك حرية التصرف في الضمان دون الوقوع في مشاكل قانونية كالمشاكل المتعلقة بالإرث؛
 - إمكانية نقل الملكية: لإجراء تغطية جيدة لمخاطر القرض ينبغي على البنك أن يدرس مدى سهولة نقل ملكيته إليه إذا لم يستوف ديونه؛

¹ BENHLIMA.Ammour, **Pratique des techniques bancaires**, op.cit, p 57.

² عبد المعطي رضا، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، مرجع سبق ذكره، ص 64

- السهولة في تحديد القيمة: إذ أنه من المفيد جدا أن يكون الضمان المطلوب متداولاً في السوق حتى يسهل تحديد قيمته كالبضائع المتداولة في السوق، والأسهم والسندات في بورصة الأوراق المالية؛
 - قابلية التخزين: فإذا كان الضمان في شكل بضاعة فإنه ينبغي على البنك أن يتأكد من أنها غير قابلة للتلف، وأن قيمتها غير معرضة للتغير بفعل التغيرات في الأسعار؛
 - تقليل تكلفة الحفاظ على الضمان: من مصلحة البنك أن تكون تكلفة الحفاظ على الضمان أقل ما يمكن.
- وتحدد نوعين للضمانات هما:

3-1- الضمانات الشخصية:

الضمانات الشخصية "هي كل تعهد لشخص أو مجموعة من الأشخاص بالتسديد للدائن في حالة عجز المدين الرئيسي عن الدفع في ميعاد الاستحقاق"¹، وعلى هذا الأساس فإن الضمان الشخصي لا يقوم على المدين شخصياً ولكن يتطلب تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن.

وتأخذ الضمانات الشخصية من الناحية القانونية الأشكال التالية:

3-1-1- الكفالة:

الكفالة "هي العقد الذي بمقتضاه يتعهد شخص يسمى الكفيل للدائن، بتنفيذ التزامات المدين إذا لم يستطع الوفاء بديونه"²، وبالتالي لا يمكن أن يتدخل الكفيل إلا في حالة عدم تمكن المدين من الوفاء بالتزاماته للبنك.

وتعتبر الكفالة ذات أهمية بالغة كوجه من أوجه الضمانات الشخصية، ولكن من أجل تفادي الناجمة عن سوء

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 165-166.

² الجزائر، المادة 664، القانون المدني الجزائري، الفقرة 01-02.

التفاهم بين البنوك والكفيل فإنه ينبغي احترام النقاط الموالية:

- أن تكون الكفالة مكتوبة بدقة ووضوح، على أن تشمل كل الجوانب الأساسية للعقد بما في ذلك مدة الكفالة، موضوع الضمان، الشخص المدين، الشخص الكافل؛
- أن يقوم البنك بإعلام المدين بمبلغ الدين وآجاله وذلك خلال كل فترة.

3-1-2- الضمان الاحتياطي:

- يعرف الضمان الاحتياطي بأنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين على التسديد، وتتمثل الأوراق التجارية التي يمكن استعمالها في هذا النوع من الضمان في: السند لأمر، السفتجة، الشيكات.
- ويختلف الضمان الاحتياطي عن الكفالة في النقاط الموالية:

- يعتبر مجال الضمان الاحتياطي أضيق من الكفالة لأنه يطبق فقط في حالة الديون الناشئة عن الأوراق التجارية؛
- يعد الضمان الاحتياطي كالتزام تجاري حتى ولو كان مانح الضمان غير تاجر وهو ما لا نجده في الكفالة؛
- يعتبر الضمان الاحتياطي صحيحا حتى ولو كان الالتزام الذي ضمنه باطلا ما لم يظهر عليه عيب.

3-2- الضمانات الحقيقية:

- تتمثل الضمانات الحقيقية في وضع شيء ملموس كضمان على الدين، ويمكن أن يكون هذا الشيء ملكا للمدين نفسه، أو يكون مقدما من الغير، حيث يعطى هذا الشيء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك لضمان استرداد القرض¹.

¹ Ammour BENHLIMA, *pratique des techniques bancaire*, op.cit, P 58.

فهي تتمثل في وضع ممتلكات منقولة أو غير منقولة (سلع، تجهيزات، عقارات،..) على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية، ويظهر اختلافها عن الضمانات الشخصية في أنها تضع شيئاً ذا قيمة تحت تصرف الدائن ضماناً لتسديد الدين في الأجل المتفق عليه، وبالتالي فهي تركز على موضوع الشيء المقدم كضمان.

ووفقاً للقانون التجاري تصنّف الضمانات الحقيقية إلى مجموعتين أساسيتين: الرهن الحيازي والرهن العقاري.

3-2-1- الرهن الحيازي:

الرهن الحيازي "هو عقد يلتزم به شخص لضمان دينه أو دين غيره وذلك بتسليم الدائن أو شخص آخر يتم تعيينه من طرفي العقد شيئاً كموضوع للضمان وذلك بالاحتفاظ به إلى أن يحصل ديونه." ¹

ويمكن التمييز في هذا النوع من الضمان بين الأشكال الآتية: الرهن الحيازي لأدوات ومعدات التجهيز، الرهن الحيازي للمحل التجاري، الرهن الحيازي للقيم المنقولة، الرهن الحيازي للأوراق التجارية.

3-2-2- الرهن العقاري:

الرهن العقاري "هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقاً عينياً على عقار لوفاء دينه ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي يد كان متقدماً في ذلك على الدائنين التاليين له في المرتبة." ²

وحسب المادة 886 من القانون المدني الجزائري فإن الرهن العقاري يستلزم الشروط الموالية:

- أن يكون العقار قابلاً للتعامل فيه؛

- أن لا يكون العقار مرهوناً لطرف آخر وذلك بإظهار الوثائق التي تثبت ذلك؛

¹ شاكراً القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 110.

² الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 171.

- أن يكون قابلاً للبيع في المزاد العلني لذلك يستوجب تسجيله في مصالح الرهن العقاري؛

- أن يكون معيناً بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن.

وعلى الرغم من أن الرهن العقاري يعد من أفضل صيغ الضمانات للقروض البنكية، إلا أنه ينبغي على البنك أن يتأكد من قيمة العقار الذي سيتم رهنه كافية لتغطية مخاطر عدم وفاء المدين بديونه، ويمكن إنشاء الرهن العقاري بثلاث طرق: الرهن الاتفاقي، الرهن القانوني (الشرعي)، الرهن القضائي.

4- تقنيات تقدير مخاطر القرض:

بعد حصول البنك على معلومات كافية حول زبائنه، ينبغي عليه تحليلها حتى يتسنى له اتخاذ قرار سليم بشأن طلب القرض، وعليه يتطلب من البنك الوقوف على بعض المؤشرات الهامة التي توحى بذلك، ولتحقيق هذا تستعمل البنوك تقنيات لتقدير مخاطر القرض، وتنقسم إلى المنهج الكلاسيكي والمنهج الإحصائي.

4-1- التقنيات ذات المنهج الكلاسيكي:

يعتمد المنهج الكلاسيكي على أسلوب التحليل المالي، وذلك باستخدام مبدأ التوازن المالي لمعرفة مستوى تخصيص الموارد اللازمة على الاستخدامات المناسبة ومدى كفاية رأس مال الزبون لسداد مستحقات البنك في حالة إفلاسه. بإمكان البنك أن يستخدم أيضاً النسب المالية وذلك لمعرفة قدرة الزبون على السداد.

4-2- التقنيات ذات المنهج الإحصائي:

بالإضافة إلى المنهج الكلاسيكي الذي يمكن استعماله لتقدير مخاطر القرض، هناك منهج آخر ذو طابع إحصائي بإمكانه مساعدة البنوك في اتخاذ قرار منح القرض من عدمه.

فإلى جانب المتغيرات الكمية المستعملة في المنهج الكلاسيكي، يستعمل المنهج الإحصائي أيضا متغيرات كيفية في دراسته: كعمر المؤسسة، قطاع نشاط المؤسسة، الشكل القانوني، نوع القرض، نوع الضمانات... ويبنى هذا المنهج على طرق إحصائية مختلفة.

ثالثا: الادارة العلاجية لمخاطر القروض البنكية.

عندما يتعلق الأمر بتسيير مخاطر القرض قبل حدوثها فالبنك يستند إلى مختلف الأجهزة الوقائية والأدوات التي تسمح بالتنبؤ بدرجة مخاطر القروض الممنوحة لزبائنها، من الواضح أن هذه الوسائل التنبؤية تعتمد على وسائل وأساليب تقنية وإحصائية، فبذلك هي لا تستطيع إلى درجة كاملة وحاسمة تعيين الزبائن عديمي الملاءة من الزبائن الذين يتمتعون بصفة مالية جيدة، نظرا لتغير الظروف في المستقبل، فالبنك المستعمل لهذه الوسائل لا يعتبر نفسه سالما 100% من المخاطرة، لذا يلجأ البنك إلى تغيير أسلوب تسييره لهذه المخاطر من أسلوب وقائي إلى أسلوب علاجي، في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث "عدم التسديد" وعدم الوفاء بالتعهدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك بالتفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد الفعل المناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته، ويتمثل هذا الأسلوب في وظيفة تسمى بالتحصيل وهي محاولة استرجاع هذه القروض بطرق ودية كمرحلة أولى، أما إذا لم تنجح هذه الطريقة فهو يلجأ إلى القضاء والمنازعات كملاذ أخير محاولا بذلك تغطية القروض الممنوحة للزبائن.

إن التسيير العلاجي لمخاطر القرض يبدأ من لحظة عدم تحصيل القرض في ميعاد استحقاقه أو عدم التزام المدير بتعهداته، من هذه اللحظة يتوجب على البنك توظيف قدراته لكشف الحادث وطاقاته عن طريق تشغيل وحدات التدخل المخططة والمتدرجة تبعا لتقدير البنك للقرض.

وككل وظيفة من وظائف البنك، على وظيفة إعادة التغطية التفكير في تحديد أهدافها، تنظيم مهامها، خطة عملها وتتبع نتائجها وتقييمها كون إجراءات هذه الوظيفة تمثل الفرصة الأخيرة لهذه البنوك لاسترجاع أموالها، لتحقيق ذلك ينبغي على كل بنك أن يهتم بمدى انسجام وحداتها، ومدى احترام مبادئها.

1- أسس ومبادئ وظيفة التحصيل:

تعمل وظيفة إعادة التغطية كغيرها من الوظائف على تحقيق أهداف معينة، ولا شك أن تحقيق هذه الأهداف لا يجد سبيلا إلى النجاح إلا باحترام هذه الوظيفة لمبادئها الأساسية، التي تتلخص فيما يلي:

1-1- استرجاع أكبر قيمة ممكنة من الأموال:

بما أن البنك قد وصل إلى آخر فرصة لاستحقاق ديونه، فلم يبق له سوى تكثيف جهوده من أجل استرجاع أكبر

قدر ممكن من الأموال التي أقرضها، ولا تنتهي مسؤولية البنك عند هذا الحد، وإنما يتوجب عليه تقليل تكاليف إعادة التغطية إلى أدنى حد ممكن.

من واجب وحدات التدخل إذن أن تقلص حجم القروض التي سيتم متابعتها وعدد الملفات التي سيتم دراستها مستفيدة في نفس الوقت من التجارب السابقة عند منح قروض في المستقبل، " وليس من المعقول أن تقتصر جهود استرجاع الأموال على القروض التي تبدو سهلة لاسترجاعها، وإنما من الأجدر أن يتم متابعة كل القروض حتى وإن استرجع البنك جزءا قليلا منها." ¹

1-2- المحافظة على العلاقة مع الزبائن:

إن اتخاذ إجراءات إعادة التغطية لا تعن اللجوء مباشرة إلى العدالة لاسترجاع الأموال، وإنما توجد إجراءات

¹ M. Mathieu, L'exploitation bancaire et le risque crédit, la revue banque, Edition paris, 1995, p 273.

ودية يمكن من خلالها علاج مشاكل القروض المتعثرة وذلك بتراضي كلا الطرفين.

وتدخل هذه الإجراءات في إطار الحفاظ أكبر ما يمكن على العلاقة مع الزبائن لأنه قد يكون الزبون في وضعية سيئة اليوم ولكن تتحسن وضعيته في المستقبل، وبالتالي إذا مارست البنوك منازعات قضائية بصفة مباشرة فسوف يؤدي ذلك إلى فقدانها لزبائن ذوي مراكز مالية جيدة وهو ما يؤثر على نشاطها وعوائدها مستقبلا.¹

1-3- الاستفادة من التجارب السابقة:

تؤدي التعاملات الكثيرة في حالات القروض المتعثرة إلى تراكم تجارب وظيفية إعادة التغطية في هذا الميدان، وفي هذا الوضع يمكن لوظيفة إعادة التغطية أن تساهم في تصحيح متواصل لإستراتيجية البنك في توزيع القروض وذلك بعد القيام بتحليل عميق للأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى عجز الزبائن عن تسديد ديونهم.

ونظرا لهذه التجارب فإنه بإمكان وظيفة إعادة التغطية أن تشكل قاعدة واسعة للمعلومات، تستفيد منها مختلف مصالح البنك لاسيما مصلحة التسويق، ومن أهم المعلومات التي يمكن أن تزودها هذه الوظيفة هي:

- المناطق الجغرافية والقطاعات الاقتصادية الأكثر مخاطرة؛

- الضمانات غير الفعالة؛

- النماذج غير المفيدة في تصنيف المؤسسات.

1-4- العمل في إطار سياسة حذرة للمؤونات:

على البنوك أن تعترف بوجود احتمال لعدم استرجاع أموالها حتى وإن استعانت بوظيفة إعادة التغطية لذلك يجب عليها أن تشكل مؤونات لحقوقها حسب درجة المخاطر المحتملة، ولا يتحقق ذلك إلا بتحليل مفصل

¹ Denis DESILOS, *Analyse risque crédit des PME*, Edition économia, Paris 1999, P 87

للقروض وقيم الضمانات ودراسة إمكانيات استرجاع الأموال، عند هذا الوضع يمكن للبنك أن يحدد المستوى المناسب للمؤونة.

ولكن ليس من مصلحة هذه البنوك أن تبالغ في تقييم هذه المؤونة لأن ذلك سيؤثر على نشاطها بسبب تصاعد الحقوق المشكوك فيها وهو ما يؤدي إلى عدم استغلال البنك لموارده بصفة جيدة.

2- تنظيم وظيفة التحصيل:

يتوجب على تنظيم وظيفة إعادة التغطية تحديد وبصفة دقيقة وانطلاقاً من معايير وإجراءات محددة الجهات المعنية بالأخذ على عاتقها تسيير مخاطر القرض، ففي الواقع فإنه من لحظة عدم نجاعة التسيير الوقائي لمخاطر القرض، يجب وضع نظام معلومات للبنك لتسهيل عملية تسيير الإجراءات التلقائية لمعالجة المخاطر، وهذا يتم في نفس الوقت مع تنسيق تدخل وحدات إعادة التغطية في البنك.

تدخل وظيفة إعادة التغطية في البنك يتم عن طريق وحدتين أساسيتين هما: ¹

- وحدة إعادة التغطية الودية: والتي غالباً ما يطلق عليها اسم مصلحة تسيير المخاطر، مصلحة ما قبل المنازعات؛
- وحدة إعادة التغطية القضائية: والتي يطلق عليها مصلحة المنازعات.

2-1- مصلحة إعادة التغطية الودية:

ويكون هذا التدخل باستعمال الوسائل اللازمة وذلك بصفة متتابعة في بعض البنوك تلجأ مصلحة إعادة التغطية الودية لاسترجاع الديون إلى الاستعانة بأفراد أو مؤسسات خارجة عن هيئتها كالمحضر القضائي أو مؤسسات

¹ محمد اللوشي، مخاطر القروض البنكية تقييم خطورتها والتحكم فيها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في النقود والمالية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002، ص 20.

مختصة في تحصيل الحقوق للغير.

2-2- مصالحة إعادة التغطية القضائية:

بعد التأكد من فشل مصالحة المنازعات الودية من تحصيل الديون، يتم اللجوء إلى مصالحة المنازعات القضائية كآخر مرحلة للبنوك لتسوية وتسيير مخاطر قروضها، وتقوم هذه المصالحة برفع النزاع إلى القضاء أي إجبار المدين على الدفع بقوة العدالة.

في هذا الوضع من المفيد جدا أن يلجأ البنك إلى القضاء، فرفع دعوى قضائية على المدين أمر يدفعه إلى الإسراع في التخلص من ديونه في أقرب الآجال، لأنه في حالة عدم دفعه للديون فستعرض ممتلكاته إلى الحجز من طرف البنك وذلك بقوة القانون.

وتستعين هذه المصالحة في القيام بمهامها بأفراد ومؤسسات مثل: محامو البنوك، المحضر القضائي ومؤسسات مختصة بالتحقيق والبحث ...

ومن أجل قيام هذه المصالحة بدورها بوجه جيد يتوجب على البنك القيام بما يلي:

- تحديد مهام كل عون لتلك المصالحة واختصاصاته وذلك على أساس إما المخاطر التي تتعرض لها البنوك أو المناطق الجغرافية التي تقع فيها تلك المخاطر؛
- تنظيم محفظة الملفات الخاصة بكل عون وذلك إما على أساس طبيعة القروض أو الزبائن؛
- توضيح الإجراءات الواجب اتخاذها لتسيير تلك الملفات.

المحور الثالث: إدارة مخاطر الصرف الاجنبي

سننترق من خلال هذا المحور إلى العناصر التالية:

- أولاً: مفهوم سعر الصرف الأجنبي
- ثانياً: مخاطر سعر الصرف الأجنبي
- ثالثاً: تقنيات تغطية مخاطر سعر الصرف

المحور الثالث: إدارة مخاطر الصرف الأجنبي

من أهم المشكلات التي تثيرها المعاملات الاقتصادية التي تحدث بين المقيمين في الدول المختلفة ليس فقط مشكلة حساب قيمة هذه المعاملات وإنما أيضا كيفية تسوية هذه القيمة، وبما أن العالم يتكون من عدة دول لكل دولة عملتها الخاصة بها، فهذا يعني أن التبادل الدولي يتطلب وجود نوع من المقارنة بين عملات الدول، إذن عند مبادلة عملة دولة بعملة دولة أخرى يقتضي الأمر وجود نسبة لمبادلة عملة الدولة الأولى بعملة الدولة الثانية، أو ثمن عملة الدولة الأولى مقومة بعملة الدولة الثانية ويسمى هذا الثمن بسعر الصرف.

وتتم عمليات الصرف فيما يسمى بسوق الصرف وهو المكان الذي تجري فيه تبادل العملات الدولية المختلفة بيعا وشراء، وسوق الصرف ليست كغيرها من الأسواق المالية أو التجارية، إذ أنه ليس محمداً بمكان معين يجمع البائع والمشتري، وإنما يتم التعامل في سوق الصرف بواسطة أجهزة الهاتف والتلكس والفاكس داخل غرف التعامل بالصرف الأجنبي في البنوك العاملة في مختلف المراكز المالية

أولاً: مفهوم سعر الصرف الأجنبي

الصرف هو عبارة عن عملية تظهر عندما يتم تبادل مختلف العملات فيما بينها فكل دولة لها عملتها الخاصة تستعمل في عمليات الدفع الداخلية، وتظهر الضرورة إلى استعمال العملات الخارجية عندما تقوم علاقات تجارية أو مالية بين شركات تعمل داخل الوطن مع شركات تعمل خارجه، وتحتاج الشركات المستوردة إلى عملة البلد المصدر لتسديد السلع المستوردة، وتضطر بذلك إلى الذهاب إلى سوق الصرف لشراء عملة البلد المصدر كي تتم هذه العملية، وفي الواقع ليست الشركات التي تقوم بالتجارة مع الخارج هي فقط التي تحتاج العملات الدولية بل كل شخص ينتقل إلى خارج البلد الذي يقيم فيه يحتاج إلى عملات الدول التي يود الذهاب إليها ولو كان سائحا ويجد نفسه حينئذ مضطرا للقيام بعمليات الصرف

1- تعريف سعر الصرف الأجنبي:

يعرف سعر الصرف على أنه عدد الوحدات النقدية التي تبديل بها وحدة من العملة المحلية إلى أخرى أجنبية وهو بهذا يجسد أداة الربط بين الاقتصاد المحلي وباقي الإقتصاديات إذن يمكن تعريف سعر الصرف على أنه نسبة مبادلة عملة ما بعملة أخرى حية تعد إحدى العملتين سلعة وتعتبر الأخرى السعر النقدي لها.

كما يعرف سعر الصرف على أنه عدد الوحدات التي يجب دفعها من عملة معينة للحصول على وحدة من عملة أخرى، كما يمكن تعريف سعر الصرف بطريقة عكسية، على أنه عدد الوحدات من العملة الأجنبية اللازمة للحصول على وحدة من العملة المحلية.¹

وبالتالي يعرف سعر الصرف من زاويتين فمن الزاوية الأولى يمكن النظر إليه على أنه عدد الوحدات من العملة الوطنية التي تدفع ثمنًا لوحدة واحدة من العملة الأجنبية، ومن زاوية ثانية يمكن النظر إليه على أنه عدد وحدات العملة الأجنبية التي تدفع ثمنًا لوحدة واحدة من العملة الوطنية.

2- أشكال سعر الصرف: عادة ما يتم التمييز بين عدة أنواع من سعر الصرف:

2-1- سعر الصرف الإسمي:

يعرف سعر الصرف الإسمي الثنائي على أنه سعر عملة أجنبية بدلالة وحدات من عملة محلية، ويمكن أن يعكس هذا التعريف لحساب العملة المحلية بدلالة وحدات من العملة الأجنبية، والمقصود من هذا التعريف هو سعر الصرف الإسمي أي سعر العملة الجاري والذي لا يأخذ بعين الاعتبار قوتها الشرائية من سلع وخدمات ما بين البلدين.

¹ سلامية ظريفة، محاضرات في اقتصاد أسعار الصرف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 4 ماي 1955 قالمة، 2016-

هو مقياس عملة إحدى البلدان التي يمكن تبادلها بقيمة عملة بلد آخر، يتم تبادل العملات أو عمليات شراء وبيع العملات حسب أسعار العملات بين بعضها البعض، ويتم تحديد سعر الصرف الإسمي لعملة ما تبعا للطلب والعرض عليها في سوق الصرف في لحظة زمنية ما، ولهذا يمكن لسعر الصرف أن يتغير تبعا لتغير الطلب والعرض، وبدلالة نظام الصرف المعتمد في البلد فارتفاع سعر عملة ما يؤثر على الامتياز بالنسبة للعملات الأخرى¹.

وينقسم سعر الصرف الإسمي إلى سعر الصرف الرسمي أي المعمول به فيما يخص المبادلات الجارية الرسمية، وسعر الصرف الموازي وهو السعر المعمول به في الأسواق الموازية وهذا يعني إمكانية وجود أكثر من سعر صرف اسمي في نفس الوقت لنفس العملة في نفس البلد.

2-2- سعر الصرف الحقيقي:

إن أسعار الصرف الاسمية لا تعكس التغيرات التي تحدث في مستويات الأسعار في الدولتين، وبذلك يقوم سعر الصرف الحقيقي بتعديل سعر الصرف الإسمي طبقا لتغيرات في مستوى أسعار الدول، وبالتالي فيو يقيس القوة الشرائية لمسمع والخدمات المحمية مقابل السمع والخدمات الأجنبية.²

يعبر سعر الصرف الحقيقي عن عدد الوحدات من السلع الأجنبية اللازمة لشراء وحدة واحدة من السلع المحلية، وبالتالي يقيس القدرة على المنافسة وهو يفيد المتعاملين الاقتصاديين في اتخاذ قراراتهم فمثلا ارتفاع مداخل الصادرات بالتزامن مع ارتفاع تكاليف إنتاج المواد المصدرة بنفس المعدل لا يدفع إلى التفكير في زيادة الصادرات لأن هذا الارتفاع في العوائد لم يؤدي إلى أي تغيير في أرباح المصدرين وإن ارتفعت مداخلهم الإسمية بنسبة عالية، إذن يعبر سعر الصرف الحقيقي عن وحدات من السلع الأجنبية اللازمة لشراء وحدة واحدة من السلع المحلية،

¹ عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005، ص 104

² جوزيف دانيالز، ديفيد فانيوز، ترجمة محمود حسن حسني، اقتصاديات النقود والتمويل الدولي، دار المريخ، الرياض، 2010، ص 67.

أي أنه ذلك المؤشر الذي يجمع بين كل تقلبات سعر الصرف الاسمي وتباين معدلات التضخم. باعتبار انه يأخذ في الاعتبار تقلبات التي تطرأ على الأسعار الأجنبية وربطها بمستوى الأسعار المحلية وبالتالي يقيس القدرة على المنافسة وهو يفيد المتعاملين الاقتصاديين في اتخاذ قراراتهم.

2-3- سعر الصرف الفعلي:

هو القيمة الحقيقية للعملة الوطنية بالنسبة للعملة الأجنبية، أي القدرة الشرائية للعملة الوطنية بالنسبة لدولة أجنبية وهو يحدد على اساس تعادل القوى الشرائية النسبية في الدولتين، أو على أساس الأسعار النسبية لسلع التبادل. بالنسبة لعملات البلدان التي يقيم A فهو معدل وسطي مرجح بمعدلات الصرف الثنائية أو المزدوجة لعملة علاقات تجارية، ومعدلات الترجيح في المعدل الوسطي المرجح ترتبط بالحصص النسبية A معها البلد المصدر للعملة للمبادلات التجارية الثنائية في التجارة الدولية الإجمالية للبلد المعني، وبالإمكان الانتقال من معدل الصرف الفعلي إلى معدل الصرف الفعلي الحقيقي، هذا الأخير هو معدل الصرف الفعلي مصححا بعد الأخذ بالاعتبار لتوازن معدلات التضخم مع نفس الشركاء التجاريين.

2-4- سعر الصرف التوازني:

هو تعريف لسعر الصرف متسق مع التوازن الاقتصادي الكلي، أي أن سعر الصرف التوازني يمثل توازن مستديم لميزان المدفوعات عندما يكون الاقتصاد ينمو بمعدل طبيعي، وهو بالتالي سعر الصرف الذي يسود في بيئة اقتصادية غير مختلفة، إن الصدمات الاسمية المؤقتة تؤثر على سعر الصرف الحقيقي وتبعده على مستواه التوازني ولهذا فإنه من الضروري تحديد هذا المستوى التوازني ومن تم تفسير مجراه.

ثانياً: مخاطر الصرف الأجنبي

تعتبر مخاطر الصرف الأجنبي تلك المخاطر الناجمة التحركات العكسية لأسعار الصرف، والتي من شأنها أن تقلل الدخل المرتقب أو ترفع النفقات المتوقعة لأية شركة تقوم بشراء العملة الأجنبية أو بيعها أو اقتراضها أو إقراضها، ويتوقف تعرض الشركات لمخاطر العملة على حجم لدخل الوارد لها ونفقاتها وحجم الاقتراض والإقراض لكل عملة.

1- تعريف مخاطر الصرف الأجنبي:

هي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية، وحدث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقتضي إلمامها كاملاً ودراسات وافية عن أسباب تقلبات الأسعار.

يعرف خطر سعر الصرف هو خطر مرتبط بأي معاملة حساسة لتقلبات أسعار صرف عملات المفوترة مقابل العملة الوطنية أو خطر الخسارة المحتملة، هو الأكثر أهمية بالنسبة ل مجال الفاصلة بين إعداد الطلبية والتسوية النهائية لها.¹

ويعرف خطر تقلبات أسعار الصرف على أنه: "التغير الذي يمكن أن يؤثر على البنك نتيجة تقلبات أسعار صرف العملات مقابل العملة المرجعية".²

¹ بوعتروس عبد الحق، " تقنيات إدارة مخاطر سعر الصرف"، مؤتمر إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة الأردنية، 17 نوفمبر 2008، الأردن، ص 02

² C. DUFLOUX, L. MARGULICI, **Finance internationale et marché de gré a gré**, 2éme ed, Edition Economica, paris, 1997, p 411.

2- أنواع مخاطر الصرف: إن إبرام المؤسسات لتعاملاتها بالعملة الأجنبية يعرض المؤسسة إلى مخاطر الصرف

التالية: ¹

2-1- المخاطر المرتبطة بالصفقة المالية: هي المخاطر المرتبطة بعمليات الإقراض والاقتراض المبرمة بالعملة

الأجنبية إما على المدى القصير أو المتوسط أو الطويل، أي أن المؤسسة تطرح قروض سندية للاكتتاب، أو

تستثمر بالعملة الأجنبية، وعند تغير أسعار الصرف فإن المؤسسة تكون مجبرة على تسديد مبلغ أكبر من رأس

المال المقترض في حال ارتفاع سعر العملة الأجنبية المستعملة في المعاملة، أما المؤسسة المستثمرة قد ينخفض رأس

المال المسدد لها.

2-2- المخاطر المرتبطة بالاستثمارات المباشرة في الخارج: ينشأ هذه الخطر عند تحويل مبالغ الصفقات

الأجنبية من الفروع إلى الشركة الأم، وهذا يستلزم استعمال سعر الصرف لتحويل حسابات الفروع الأجنبية

بعملات الدول المقيمة بها إلى العملة المحلية للشركة الأم.

2-3- مخاطر المنافسة: في هذه الحالة تتأثر المؤسسة مخاطر تمس الوضعية التنافسية لمنتجاتها نتيجة تقلب معدل

الصرف الحقيقي باعتباره مؤشرا وثيقا بالتنافسية، وتؤدي هذه المخاطر إما إلى ارتفاع أسعار منتجات المؤسسة أو

انخفاضها بالنسبة لعملائها المتواجدين بالخارج، الأمر الذي يؤدي إلى تأثير صاردات المؤسسة ووارداتها.

وكخلاصة، ي مكن القول أن المؤسسة يمكن أن تتعرض لثلاثة مخاطر تتعلق بالصرف، ألا وهي: المخاطر

الاقتصادية والمتمثلة في فقدان المؤسسة للقدرة التنافسية النسبية بسبب التغيرات في معدلات سعر الصرف

النسبية، ومخاطر تجميع الحسابات أي المخاطر المحاسبية فتننتج من نقل عائدات ومعاملات المؤسسة التي تعمل

بالخارج إلى البلد الأم، و أخيرا مخاطر الصفقة المتأتية من طبيعة عمليات المؤسسة المؤجلة التسليم.

¹ بن ساسي إلياس، قريشي يوسف، التسيير المالي (الادارة المالية)، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2011، ص. 466.

3- أسباب حدوث خطر سعر الصرف: من الأسباب التي تؤدي إلى تدهور أسعار الصرف، نجد: ¹

3-1- التضخم: تشير التجارب أن ثمة علاقة وطيدة بين سعر الصرف السائد والأسعار المحلية، حيث لوحظ أن أسعار الصرف الآخذة في الانخفاض ترتبط بتضخم مرتفع. يدفع التضخم الأفراد إلى طلب العملات الأجنبية، والاحتفاظ بها لتمييز الاستقرار حيث: إذا ارتفع معدل تضخم في البلد وكان ثابتا في بلد آخر فإن هذا يؤثر معدل الصرف، مما يؤدي إلى هذه وضعية العجز المستمر في ميزان المدفوعات وبالتالي زيادة الاقتراض الحكومي وينشأ عنه ضغوطات تضخمية على الاقتصاد الوطني.

3-2- سوق الأوراق المالية: بما توظف الفوائض المالية والاحتياطات الرسمية للدول، حيث أن تفاعل العرض والطلب على الأصول المالية يؤثر على أسعار الصرف لصالح الدول الصناعية، وهذا الطلب على الأوراق المالية محددة بالعملات الصعبة التي تنتج قيمتها نحو الارتفاع والزيادة لعرض الأوراق التي تتبعه قيمتها نحو الانخفاض وهذه التقلبات في العرض والطلب تؤدي إلى تقلب سعر الصرف للعملات، لكن عند تغيير سعر الفائدة لهاته الأوراق يحصل العكس حيث تنخفض أسعار الأوراق التي يرتفع سعر عمولة فائدتها والعكس.

3-3- سعر الفائدة: حيث أن رفعه يؤدي إلى جذب رؤوس الأموال الدولية قصيرة الأجل والتي تبحث عن مجال للتوظيف في البلدان ذات سعر مرتفع، هذه الأموال يجب أن تستبدل إلى عملات هذه الدول قبل أن توظف في السوق وبالتالي يزداد عرض العملات الأجنبية في هذه الدول وترتفع معها قيمة عملة البلد، ومنه فإن وجود تباين في أسعار الفائدة يؤثر على معدلات الصرف.

3-4- انخفاض العملة: وهو تدهور قيمة العملة نتيجة ظروف العرض والطلب على العملات الأخرى، حيث

¹ مزياي نور الدين، إدارة مخاطر سعر الصرف في المؤسسات الاقتصادية: الاستراتيجيات والوسائل، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، المجلد 02، العدد 01، جامعة فرحات عباس سطيف، 2016، ص 68.

تفقد العملة قيمتها الشرائية مع ارتفاع مستوى الأسعار كما يكون سعر صرفها منخفض مقارنة بالعملات الأخرى.

ثالثاً: تقنيات تغطية مخاطر سعر الصرف.

نقصد بالتقنيات مجموع الإجراءات والتدابير التي تستعملها المؤسسة من أجل التقليل أو تجنب الوقوع في خطر الصرف عن طريق التقليل من حجم الديون المحررة بالعملات الأجنبية أو التأثير على آجال الدفع أو غيرها من الإجراءات الأخرى. وفي هذا الشأن توجد مجموعتين من التقنيات للتغطية من مخاطر سعر الصرف، الأولى تعتبر تقنيات داخلية، أما الثانية فهي تقنيات خارجية.

1- التقنيات الداخلية لتسيير مخاطر سعر الصرف¹:

تتمثل في السياسات التي تتبعها الإدارة المالية للمجموعة لتخفيض مخاطر العملة التي تنتج عن العلاقات المالية بين الوحدات التابعة لها، فتحاول التغلب على هذه المخاطر وإدارتها بإمكانياتها الخاصة دون الحاجة إلى دخول الأسواق الخارجية أو الاستعانة بأطراف خارجية. وتتمثل هذه التقنيات فيما يلي:

1-1- التأثير على حجم الديون:

- تقنية المقاصة: تتبع هذه التقنية الشركات التي تتعامل مع بعضها البعض داخل المجموعة، وتتم المقاصة بين المستحقات والمطلوبات الخاصة بكل منهما اتجاه الأخرى والاحتفاظ في دفاترها بمركز مكشوف بالنقد الأجنبي، ويجري تسوية الصافي بسداده لهذا الطرف أو ذاك، ومن نتائج المقاصة تخفيض حجم المبالغ المحولة، وما ينتج عنه من اقتصاد في العملات المصرفية المرتبطة بها، بالإضافة إلى تفادي اللجوء إلى العمليات الخاصة بتغطية خطر

¹ قادري علاء الدين، العملات الأجنبية وإدارة مخاطر سعر الصرف، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 09، العدد 09، ديسمبر 2014، ص 122

الصرف. إلا أنه قد يصادف هذه التقنية تشريعات بعض الدول التي لا تسمح بإجراء مثل هذه التحويلات، مما يؤثر على فعالية هذه التقنية.

- **تقنية المطابقة:** المطابقة أسلوب تتبعه الوحدات الاقتصادية في تطابق التدفقات النقدية الأجنبية الداخلة إليها والخارجة منها في نفس الوقت تقريبا، بحيث تستخدم المبالغ المستلمة لعملية أجنبية معينة في تسديد المدفوعات المطلوبة بنفس العملية.

- **مراكز إعادة الفوترة بالعملة الصعبة:** إن مركز إعادة الفوترة يعمل كشركة فوترة تقوم بتسيير أخطار الصرف والقروض في نفس الوقت، وتهدف هذه التقنية إلى تجميع المدفوعات الخاصة بعمليات الاستيراد إلى خارج، أو تجميع المقبوضات المترتبة على عمليات التصدير إلى داخل التجمع أو داخل أعضاء نفس التجمع

1-2- التأثير على الآجال:

المقصود بالآجال المدة التي يمكن من خلالها تحصيل المستحقات أو دفع الديون أو الالتزامات القائمة بين المتعاملين الاقتصاديين على المستوى الدولي. وفي هذا المجال نميز الإجراءات التالية:

- **تسيير آجال العملية:** يتمثل في تنويع آجال الدفع من أجل الاستفادة من التطور الإيجابي لأسعار الصرف، حيث يتم تعديل آجال تحصيل الحقوق أو دفع الالتزامات تبعا لتغيرات سعر الصرف. حيث عندما يتوقع المصدر زيادة سعر العملة المحرر بها عقد التصدير فإنه يمنح آجال كبيرة للمستورد لتحصيل المبلغ المستحق له، أما إذا كان يتوقع انخفاض قيمة العملة المحرر بها العقد فسوف يحاول تسريع عملية قبض المبالغ المستحقة. أما بالنسبة للمستورد فإنه سوف يقف عكس هذا الموقف تماما.

- **منح الخصم بهدف الدفع المسبق:** يستطيع المصدر أن يتحكم في خطر سعر الصرف بمنحه خصما في مقابل قيام الزبون بدفع المبلغ المستحق لفائدة المصدر قبل تاريخ الاستحقاق، وذلك إذا ما توقع بأن سعر صرف عملة الفوترة عرضة لتغير كبير خلال فترة وجيزة من الزمن. والنتيجة هي تفادي خطر الصرف، بالإضافة إلى زيادة حجم السيولة لدى المؤسسة المصدرة، وعدم ضرورة تحمل خطر الاقتراض من جهة، ومن جهة أخرى قد يلجأ المصدر إلى توظيف المبلغ المحصل في السوق للحصول على عائد يمكنه من إلغاء تكلفة الخصم أو التقليل منها.

- **حسابات الاعتراض:** هي حسابات بنكية متواجدة في دولة أجنبية الغرض منها تلقي المدفوعات لصالح المؤسسة المصدرة من قبل الزبائن المقيمين في هذه الدول الأجنبية، مما يؤدي إلى التقليل من الوقت الضروري لتحصيل هذه المبالغ وبالتالي تقليص خطر الصرف ودرجة احتمال وقوعه.

1-3- وسائل وتقنيات داخلية أخرى:

- **التأثير على التدفقات التجارية للمؤسسة:** تلجأ المؤسسة إلى هذا الإجراء بناء على توقعاتها المستقبلية بشأن أسعار صرف العملة، فإذا توقعت حدوث تغيرا كبيرا في سعر صرف العملة خلال فترة قصيرة من الزمن تقوم بتعديل برنامج استيرادها من المستلزمات الإنتاجية، وذلك برفع الكميات المستوردة، وتسعى إلى تسريع طلباتها تجنباً للخسارة المحتملة والعكس في حالة التصدير. وينبغي أن يتم ذلك بدراسة وافية لإمكانيات المؤسسة المالية وكذا قدرتها التفاوضية والتخزينية، وكذا قدرة العميل على تلبية ذلك.

- **الفوترة بالعملة الوطنية أو اختيار عملة أقل تطائرا:** تلجأ بعض المؤسسات التي تكون لها هذه الإمكانية متاحة باختيار عملة الفوترة، حيث تختار تلك العملة التي تعرف استقرارا في قيمتها، إلا أن المؤسسات في الدول النامية عادة ما تكون مضطرة لقبول عملات دولية مفروضة عليها وليس لها إمكانية اختيار عملة الفوترة إلا نادرا.

2- التقنيات الخارجية لتسيير مخاطر سعر الصرف:

يقصد بالتقنيات الخارجية الدخول في علاقات تعاقدية مع أطراف خارجية لتغطية مخاطر تقلبات أسعار

الصرف، ومن أهم هذه التقنيات نميز مايلي:

1-2- الصرف الآجل:

الصرف الآجل عبارة عن اتفاق على شراء أو بيع مبلغ بالعملة مقابل عملة أخرى بسعر صرف محدد غير قابل للمراجعة ونهائي في تاريخ لاحق متفق عليه. وهو يلغي خطر الصرف عند نشأته من خلال عملية تثبيت سعر الصرف، مما يسمح بتحديد تكلفة الصفقة التجارية قبل مبادلة العملات. يستطيع المصدر عن طريق بيع العملة آجلا من تثبيت سعر صرف عملته المحلية مقابل العملة الأجنبية، وبهذا يكون بإمكانه أن يعرف مسبقا مبلغ الصفقة بالعملة المحلية الذي سوف يتلقاه في تاريخ الاستحقاق.

عبارة عن اتفاق على شراء أو بيع مبلغ لعملة مقابل عملة أخرى بسعر صرف محدد غير قابل للمراجعة

ون نهائي في تاريخ لاحق متفق عليه.¹

كما يستطيع المستورد عن طريق شراء العملة آجلا من تثبيت سعر صرف عملته المحلية مقابل العملة الأجنبية،

وبهذا يكون بإمكانه أن يعرف مسبقا مبلغ الصفقة بالعملة المحلية الذي سوف يدفعه في تاريخ الاستحقاق

2-2- عقود المبادلة:

تتضمن عقود المبادلة تحرير عقدين متزامنين أحدهما عقد شراء والآخر عقد بيع، وقيمة كل من العقدين

واحدة إلا أن تاريخ استحقاقهما مختلف ويفصل بينها فترة زمنية، كأن يبرم عقد بيع مبلغ مليون جنيه إسترليني

¹ بوعتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 08

مقابل 4 مليون دولار أي بسعر 4 دولار للجنيه بيعا فوريا، وفي نفس الوقت يبرم عقد شراء مبلغ مليون استرليني يسلم خلال ثلاثة شهور مقابل الدولار بسعر 4.4 دولار للجنيه. بمعنى تتم مبادلة إسترليني مقابل دولار بتحرير عقدي بيع وشراء. ففي العقد الأول تم بيع الإسترليني، وفي العقد الثاني (في نفس تاريخ العقد الأول) أعيد شراء المبلغ بالإسترليني، ولكن التسليم تم تحديده بعد ثلاثة أشهر. ويسمى البيع بسعر المبادلة، هناك نوعين من عمليات التبادل هما: عمليات التبادل التامة، عمليات التبادل الموجهة.

- **عمليات التبادل التامة:** يتم في هذا النوع من التبادل على إغلاق عمليتي البيع والشراء مع نفس الجهة المتعامل معها، حيث يتم تحديد سعري التبادل (السعر الآني والسعر الآجل)، ومن ثم إجراء عمليتي التبادل كاملة مع نفس الجهة.

- **عمليات التبادل الموجهة:** يتكون هذا النوع من عمليتي منفصلتين تغلق كل عملية من جهة مختلفة، حيث يتم المفاوضة على تحديد التسليم الآجل من جهة معينة ثم بعد فترة مثلا يتم تحديد التسليم الآني لنفس العملية مع جهة أخرى، وليس من الضروري هنا أن يتساوى المبلغان.

يمكن استخدام عقود المبادلة بغرض:

- تحويل عملة ما إلى عملة أخرى بشكل مؤقت وبدون الاحتفاظ بمركز العملة الأجنبية، ويستخدم هذا الأسلوب في عمليات الترويج المغطى بأسعار الفوائد.

- تستخدم عمليات المبادلة لخلق وضع آجل مقابل وضع آجل، كأن يباع الإسترليني مقابل الدولار تسليم آجل لمدة ثلاثة شهور، ثم شراء إسترليني مقابل دولار تسليم شهر واحد، وذلك لتوقع تغير مقدار العلاوة أو الخصم (الذي يعكس فروق أسعار الفائدة على العملتين) لصالح المتعامل.

- تستخدم عمليات المبادلة في خلق وضع مضاد للوضع المشار إليه في البلد الأرباح المحققة نتيجة تغير أسعار الفائدة لصالح المتعامل.

- إذا لم يكن في الإمكان اقتراض أو إقراض عملة ما خلال فترة محددة بسبب عدم تواجد المقرض أو المقرض الذين تتفق ظروف كل منهما مع الآخر من حيث قيمة القرض المطلوب أو مدة القرض ذاته، فإنه يمكن شراء هذه العملة في تاريخ فوري ثم بيعها في تاريخ آجل، بحيث تكون المدة الفاصلة بين التاريخين تتفق مع مدة القرض المطلوب، ويتم هذا من خلال عمليات المبادلة.

- إذا خرج راس المال بعملة ما للاستثمار في الخارج بعملة أجنبية أخرى (لارتفاع أسعار الفائدة على هذه الأخيرة مثلاً) فإن عملية المبادلة تجنب المستثمر مخاطر تغير سعر الصرف عند إعادة تحويل رأس المال المستثمر إلى العملة الوطنية.

2-3- العقود المستقبلية على العملة:

العقد المستقبلي عبارة عن التزام ينشأ بمجرد توقيع العقد، بشراء أو بيع عملة محددة بسعر محدد وتاريخ معلوم، والفكرة الأساسية في التغطية ضد خطر الصرف في السوق المستقبلي هي محاولة الوصول إلى وضعية صرف في المستقبل مناقضة لوضعية الصرف الحالية في السوق الفورية تستخدم العقود المستقبلية للتغطية كإجراء وقائي من أجل تخفيض مخاطر الخسارة المستقبلية الناجمة عن تقلبات الأسعار المضادة في أسعار الفائدة وأسعار الصرف، وذلك عن طريق أخذ مركز مضاد في سوق العقود المستقبلية ومساو تماماً للمركز الحالي الذي يراد تغطيته. فإذا رغب أحد المتعاملين في إبرام صفقة شراء من السوق الحاضرة في فترة مستقبلية، فإنه يستطيع أن يثبت مردوداً مالياً مناسباً وذلك بشراء عقود مستقبلية، بحيث إذا ارتفع السعر في السوق الحاضرة في تلك الفترة (أي انخفض المردود المالي)، فإن أية خسارة ستنتجم على ذلك سوق يقابلها تحقيق ربح عند بيع هذه العقود.

3- خيارات الصرف ودورها في تغطية مخاطر الصرف:

يتعرض المتعاملون في سوق الصرف الأجنبي إلى عدة مخاطر ناجمة بالأساس على التغيرات المستمرة لأسعار الصرف، لذا يلجأ المتعاملون في هذه السوق إلى استخدام بعض تقنيات التغطية التي توفرها إمكانية تخفيض مخاطر تقلبات أسعار الصرف ومن أهم هذه التقنيات نجد خيارات الصرف.

3-1- تعريف خيارات الصرف:

عقد الخيار هو اتفاق للتعامل في تاريخ مستقبلي محدد وبسعر محدد، ولكن فقط إذا رغب مشتري العقد في حدوث هذا التعامل وتتوفر هذه الرغبة في حالة ما إذا كانت التغيرات السعرية للأصل محل العقد عند التاريخ المحدد في صالح المشتري، ويحصل المشتري على العقد لقاء علاوة (مكافأة) يدفعها للبائع (محرر العقد) عند إبرام العقد، وتعتبر عقود الخيار عن القدرة أو الحق في الاختيار بين بديلين هما: إما ممارسة هذا الحق أو الامتناع عن تنفيذه.

تعد خيارات الصرف من المشتقات المالية التي تستخدمها المؤسسة لتغطية خطر الصرف. تعرف خيارات الصرف بأنها عقد يعطي حامله الحق في شراء أو بيع عملات بسعر محدد خلال فترة زمنية محددة مقابل عمولة تمثل عقود خيار العمليات الآجلة والعمليات المستقبلية.¹

3-2- أنواع خيارات الصرف:

يمكن التفريق بين نوعين من خيارات الصرف وهي خيارات الشراء وخيارات البيع :

¹ مزياني نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص 93.

- خيار الشراء: فهو ذلك الخيار الذي يعطي لصاحبه الحق في شراء مبلغ معين من العملة الأجنبية مقابل العملة الوطنية بسعر معين وفي أجل استحقاق محدد مسبقا وعلى هذا الأساس، فإن خيار الشراء لا يعتبر ملزما للمشتري بل يمكنه أن ينفذ قرار الشراء أو يتنازل على الخيار.

- خيار البيع: هو ذلك الخيار الذي يعطي لصاحبه في بيع مبلغ معين من العملة الصعبة مقابل العملة الوطنية بسعر معين وفي تاريخ استحقاق معين محدد مسبقا، وخيار البيع لا يعتبر هو الآخر ملزما لصاحبه بل يمكن البائع أن ينفذ هذا الخيار أو يتنازل عنه حسب تطورات سوق الصرف.

المحور الرابع: إدارة مخاطر السيولة البنكية

سنتطرق من خلال هذا المحور إلى العناصر التالية:



أولاً- مفهوم السيولة البنكية

ثانياً- مخاطر السيولة البنكية وعلاقتها بالربحية

ثالثاً- إجراءات ومبادئ إدارة مخاطر السيولة البنكية

المحور الرابع: إدارة مخاطر السيولة البنكية

تزداد البنوك الاقتصاد بالموارد المالية، عن طريق نشاطها الأساسي المتمثل في الوساطة المالية، بين أصحاب الفائض المالي (المودعين) وأصحاب العجز المالي (المقترضين)، وهذا ما يعرض البنوك إلى مخاطر عديدة، ومن بينها مخاطر السيولة، والتي تعد من المواضيع المهمة في البنوك التجارية، كونها من المخاطر المالية غير النظامية التي تتعرض لها البنوك، نتيجة احتكاكها بزبائنهم، فقد يخسر البنك عددا من عملائه نتيجة عدم توفر السيولة الكافية، أو عدم إمكانية تلبية طلباتهم في الوقت المناسب، وبالعكس من ذلك فقد يحتفظ البنك بسيولة تفوق حاجته، كما يمكن أن تؤثر هذه المخاطر سلبا على أرباح ورأس مال البنك، ومن هنا تظهر أهمية إدارة مخاطر السيولة في إبراز الأساليب والطرق التي يمكن لإدارة البنك استخدامها في عملية إدارة السيولة حيث ينعكس ذلك على ربحية البنوك التجارية.

أولا- مفهوم السيولة البنكية:

هناك عدة تعاريف للسيولة البنكية من أهمها ما يلي:

تعني قدرة البنك التجاري على تسديد جميع التزاماته التجارية نقدا والاستجابة لطلبات الائتمان ومنح

القروض الجديدة وهذا يستدعي ويتطلب ما يلي¹:

- توفر نقد سائل لدى المصارف بشكل كاف؛

- سهولة الحصول على نقد عن طريق القدرة على تسيير بعض موجودات البنك وبالسعة الكافية لمواجهة

الاحتياطات النقدية الفورية أو العاجلة ودون التضحية بقيمة هذه الموجودات؛

- قدرة البنك على الاقتراض من المؤسسات المالية الأخرى أو إصدار أسهم جديدة بأسعار وتكاليف مقبولة.

¹ اسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)، الطبعة الأولى، الذاكرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 181

السيولة البنكية تعني احتفاظ البنك بجزء من أصوله في شكل سائل بدرجات متفاوتة وذلك لمواجهة الزيادة في سحب الودائع بحيث يتمكن البنك في ذات الوقت من استغلال ودائعه بما يحقق له أضع ربح ممكن، مع احتفاظه بنقود كافية تمكنه من مقابلة طلبات السحب دون أدنى تأخير.

وبالتالي يقصد بالسيولة الأموال المتاحة للمصرف لمواجهة طلبات المودعين (سحب الودائع) والمقترضين (طلب القروض) للنقد، قد تكون هذه الأموال في شكل نقود أو في شكل موجودات قابلة للتحويل لنقود بسرعة ودون انخفاض في قيمتها.¹

2- العوامل المحددة لحجم سيولة البنك:

عند دراسة وتحليل أي ميزانية لأي بنك سنلاحظ بعض المؤشرات التي تحدد حجم السيولة وهي:

1-2- طبيعة وسلوك الودائع: أي كلما كانت الودائع قريبة الاستحقاق أي الودائع تحت الطلب والتي تتمتع بدرجة سيولة أعلى من ودائع التوفير والودائع الثابتة. كما أن الودائع الجارية أو تحت الطلب للأفراد تتطلب درجة سيولة أعلى من مثيلتها للشركات والمؤسسات والدوائر الحكومية.

2-2- الوعي المصرفي لدى الجمهور: نلاحظ أنه في البلدان المتخلفة فإن درجة الوعي المصرفي منخفضة حيث تفضل أن ترى أموالها تحت يدها باستمرار وعدم قيامها باستخدام الصكوك أو أدوات الوفاء المختلفة... أما المجتمعات المتقدمة نلاحظ أن التعامل يزداد بالنسبة للصكوك وأدوات الوفاء المختلفة وبطاقات الائتمان على حساب النقد وهذا ما يزيد من خلق الائتمان وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن هناك علاقة عكسية بين الوعي المصرفي والسيولة أي أنه كلما زاد الوعي المصرفي انخفضت نسبة السيولة لدى المصارف بالعكس.

¹ صادق راشد الشمري، استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2016، ص 14.

2-3- رقابة البنك المركزي: إن رقابة البنك المركزي تشكل عامل قانوني يؤثر على حجم السيولة وبالتالي على حجم الائتمان الممنوح حيث أن البنك المركزي يشترط على المصارف أن تحتفظ بنسبة سيولة معينة في خزائن البنك، أما نسبة الاحتياطي القانوني من الودائع فقد حددها بنسبة من إجمالي الودائع المودعة لديه أما سمة الضمان فتترتب ارتباطا مباشرا بسمة السيولة.

ثانيا- مخاطر السيولة البنكية وعلاقتها بالربحية:

1- تعريف مخاطر السيولة البنكية:

ظهر هذا الخطر في البداية مع حلول الأزمات النقدية بسبب اختلال التنظيم، ومن ثم وضعت الهيئات المالية إستراتيجية تسيير السيولة بغية التحكم في المشكل، ويمكن تعريف هذا الخطر على أنه "عدم المقدرة على تحقيق المستحقات بالنسبة للبنك، فهو خطر اللجوء إلى إعادة التمويل".¹

كما أن خطر السيولة هو "احتمال قيام المودعين بسحب أموالهم من البنك، مما يترتب عليه زيادة التدفق النقدي الخارجي، وعدم قدرته في بعض الأحيان على مقابلة مطالب المودعين، والخطر يترتب هنا بقدرته إيرادات البنك على مواجهة متطلبات المودعين".²

وتنشأ مخاطر السيولة من عدم قدرة البنك على خفض التزاماته أو تمويل الزيادة في الأصول، الأمر الذي يؤدي إلى التأثير السلبي على الربحية، وخاصة عند صعوبة تحويل الأصول إلى نقدية بسرعة وبدون خسارة لمواجهة مشكلات الإعسار في الحالات الحرجة.³

¹ بحراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 66.

² الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك (2)، مراكز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، مصر، ص 216.

³ عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 173.

كما تعبر مخاطر السيولة عن "الاختلافات في صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق الملكية الناتجة عن الصعوبة التي تواجه البنك في الحصول على النقدية بتكلفة معقولة سواء بين بيع الأصول أو الحصول على قروض جديدة".¹

وبالتالي تعني مخاطر السيولة عدم قدرة البنك على مواجهة المسحوبات من الودائع، ومواجهة سداد الالتزامات المستحقة، وكذا مواجهة الطلب على القروض دون تأجيرها، وذلك نتيجة الصعوبة التي تواجه البنك في الحصول على نقدية بتكلفة معقولة سواء بين بيع الأصول أو الحصول على قروض أو ودائع. كما أنها تنشأ عن عجز البنك على الوفاء بالتزاماته عندما يحل موعد استحقاقها دون تحمل خسارة غير مقبولة، ويمكن أن يؤثر هذا الخطر سلبا على أرباح ورأس مال البنك، لذلك يصبح من أولويات الإدارة العليا للبنك وضمان توفير الأموال الكافية لتلبية المتطلبات المستقبلية وبتكاليف معقولة.

2- علاقة السيولة بالربحية وكيفية الموازنة بينهما:

تؤدي عملية احتفاظ البنك بسيولة كبيرة إلى تعرضه لفقدان فرصة الحصول على أرباح كان من الممكن الحصول عليها لو قام بتوظيف تلك السيولة التي احتفظ بها، ومن هنا يتجلى التعارض بين الربحية والسيولة؛ وهي المشكلة الرئيسية في الأعمال البنكية؛ ويمكن إيضاح طبيعة هذا التعارض عند مقارنة مسك النقد في الصندوق؛ واستخدامه بشكل آخر، فالنقد كما هو معلوم يمثل السائل المطلق الذي تقارن به سيولة باقي الأصول؛ وكل استخدام آخر للنقد يتعد به عن السيولة المطلقة لدرجة ما. وتمتاز بعض أنواع الاستخدام بكونها قريبة من النقد بحيث يمكن تحويلها له بسرعة ودون تحقق خسارة؛ غير أن هذا الاستخدام يتطلب التضحية بجزء من دخل البنك.

¹ طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية-تحليل العائد والمخاطرة-، مرجع سبق ذكره، ص 72.

ولهذا تعتبر في كثير من الحالات الربحية هي الهدف والسيولة هي القيد على هذا الهدف. فعلى البنك أن يسعى لتحقيق هدف زيادة قيمة ثروة مالكيه عن طريق تحقيق أرباح ملائمة لا تقل عن تلك التي تحققها المشاريع الأخرى؛ والتي تتعرض لنفس الدرجة من المخاطرة " مع الاحتفاظ بقدر ملائم من الأصول السائلة لمواجهة طلبات العملاء. وذلك بالبحث عن التوازن الأمثل بين الربحية والسيولة في إدارة الأصول والخصوم. وللموازنة بين السيولة والربحية طورت العديد من المداخل لإدارة الموجودات منها:

2-1- طريقة جمع الأموال: تفترض هذه الطريقة لا تمييز بين أموال المشروع، ويجري استخدامها بالكم والكيف

الذي يحقق هدف المشروع؛ تعطي الأولوية عند ترتيب أولويات توظيفاتها عناية خاصة لنصري السيولة والربحية.

2-2- طريقة تخصيص الموارد: التمييز بين الأموال على أساس مصادرها: طبيعة المصدر والاستعمالات

الملائمة له؛ تقوم فكرتها على أساس تحديد عدة مراكز للسيولة والربحية تفترض هذه الطريقة أن كمية السيولة مرتبطة بالمصدر الذي جاءت منه الأموال.

2-3- المدخل العلمي: استعمال معادلات وأساليب رياضية متقدمة لتحليل العلاقات المعقدة بين مختلف

بنود الميزانية وقائمة الدخل وتتطلب الطريقة العلمية لإدارة الأصول تحديد الهدف من إدارة الأصل وتحديد

المتغيرات التي تؤثر على القرارات المتعلقة بالتشغيل والتسويق؛ التعرف على كيفية توزيع أصوله بين مختلف البنود

مقارنة مع الصناعة.

ثالثاً- إجراءات ومبادئ إدارة مخاطر السيولة البنكية:

1- إجراءات إدارة مخاطر السيولة البنكية:

- تستعمل البنوك وسائل متعددة في إدارتها لسيولتها النقدية سواء من جانب تغطية العجز أو في جانب استثمار الفائض النقدي ومن تلك الوسائل ما يلي: ¹
- التفهم الكامل لتأثير المخاطر الأخرى مثل: مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل على استراتيجية السيولة الكلية للبنك، إدارة موجودات والتزامات البنك والترتيبات التعاقدية خارج الميزانية بهدف المحافظة على سيولة كافية؛
 - إعلان السياسات والإجراءات الخاصة (الاستراتيجيات) بإدارة السيولة للبنك بالكامل بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة؛
 - تحليل احتياجات التمويل الصافي في إطار تصورات بديلة وخطة طوارئ؛
 - تنويع مصادر التمويل؛
 - السيطرة المركزية على السيولة وإيجاد التوازن بين سيولة الفروع لتأمين احتياجات كل فرع لمواجهة التزاماته الضرورية؛
 - توافر نظم حاسب آلي فعال في تقديم سائر المعلومات المطلوبة والتي تتعد ذات أهمية بالغة في تزويد إدارة البنك بالبيانات الدقيقة والحديثة؛ وذلك حتى يتسنى قياس وإدارة التدفقات النقدية ومتطلبات السيولة؛
 - التعامل بالأوراق المالية القابلة للتسييل وذات المخاطر المتدنية كسواء السندات في حالة وجود فائض أو إصدارها عند الحاجة للسيولة؛

¹ عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك (الأساسيات والمستحدثات)، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2007، ص 241.

- إصدار شهادات الإيداع للحصول على التمويل من الشركات والمستثمرين الذين لديهم فائض السيولة؛
- الاقتراض فيما بين البنوك من خلال ما يعرف بالقروض البنكية لغرض إدارة السيولة قصيرة الأجل التي قد تكون لليلة واحدة، فالبنك الذي لديه عجز يقترض من البنك الذي لديه فائض بسعر فائدة سائد بين البنوك.

2- مبادئ إدارة مخاطر السيولة في البنوك حسب لجنة بازل للرقابة المصرفية:

لقد واجهت البنوك العديد من الصعوبات في إطار عملها خلال الأزمة المالية العالمية الأخيرة، وذلك بسبب الثغرات الموجودة في المبادئ الأساسية لإدارة مخاطر السيولة الصادرة في سنة 2000، وردا على ذلك قامت لجنة بازل بمراجعة المبادئ السابقة والتوصل إلى نشر مجموعة من المبادئ تم إصدارها ضمن وثيقة سبتمبر لسنة 2008، وفيما يلي عرض مختصر لأهم هذه المبادئ¹:

2-1- المبدأ الأساسي لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة:

تعتبر تسيير مخاطر السيولة مسؤولية كل بنك، حيث ينبغي على كل بنك أن يتوفر على إطار سليم ودائم لتسيير مخاطر السيولة، ولمواجهة حالات ندرة السيولة وتوقف مصادر التمويل، كما ينبغي على المشرفين تقييم آلية تسيير مخاطر السيولة ووضع السيولة، كما عليهم التحرك بسرعة عند مواجهة أي عجز في هذه المجالات لحماية المودعين وللحد من الأضرار التي قد تنجم عن النظام المالي.

2-2- قياس وإدارة مخاطر السيولة:

يجب على إدارة البنك أن تقوم بتحديد وقياس ومراقبة مخاطر السيولة، حيث تشمل هذه العملية إطار عمل شامل للتنبؤ بالتدفقات النقدية الناتجة عن الموجودات والمطلوبات في البنك، وعن البنود خارج الميزانية

¹ فروحات حدة، زرقون عمر الفاروق، بن ساحة علي، إدارة مخاطر السيولة ودورها في تقييم ربحية البنوك التجارية - دراسة قياسية لعينة من البنوك التجارية في الجزائر خلال الفترة 2011 - 2016، مجلة الباحث، المجلد 18، العدد 01، 2018، ص 523.

العمومية وفقا لفترات زمنية مناسبة ومختلفة. وعلى البنك متابعة ومراقبة والسيطرة على مخاطر السيولة واحتياجات تمويل المؤسسات أو الوحدات القانونية التابعة له أو أعماله المختلفة وبمختلف العملات مع الأخذ بعين الاعتبار القيود القانونية والتنظيمية والتشغيلية التي يمكن أن تعرقل تحول السيولة 9. حيث يجب على البنك أن يقوم بإعداد إستراتيجية تمويل توفر تنوع فعال في مصادر الأموال طول فترات التمويل، وينبغي على البنك أن يقوم بمراقبة وضعية السيولة والمخاطر المترتبة عليها بشكل يومي، والتي تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها والسداد في الوقت المحدد، وبالتالي المساهمة في الأداء الحسن لأنظمة الدفع والتسوية لدى البنك.

2-3- دور هيئات الرقابة المصرفية:

ينبغي على هيئات الرقابة المصرفية إجراء تقييم شامل وبشكل منتظم في إطار عمل إدارة مخاطر السيولة في البنوك وتحديد أوضاع السيولة ما إذا كانت هذه البنوك تحقق مستوى كاف من المرونة في ظل مواجهة الضغوط المترتبة عليها والأخذ بعين الاعتبار مكانتها في النظام المالي. وعلى هيئات الرقابة المصرفية استكمال تقييمها بتحديد إطار مخاطر السيولة ووضع السيولة في البنوك من خلال المتابعة المستمرة للجهات المشرفة والأخذ بعين الاعتبار: التقارير الداخلية، تقارير التحوط ومعلومات السوق. وينبغي على هذه الجهات أن تطلب من البنوك اتخاذ إجراءات علاجية وفعالة في الوقت المحدد وبيان أوجه القصور في عمليات إدارة مخاطر السيولة ووضع السيولة في البنك. ويجب أيضا على هيئات الرقابة المصرفية التواصل مع الهيئات الأخرى والسلطات العمومية على الصعيد الوطني والدولي مثل: البنوك المركزية، لتسهيل التعاون الفعال والذي يتعلق بمجال الرقابة على إدارة مخاطر السيولة في البنوك.

المحور الخامس:

إدارة مخاطر سعر الفائدة

سنترك من خلال هذا المحور إلى العناصر التالية:

أولاً- مفهوم سعر الفائدة

ثانياً- مخاطر سعر الفائدة

ثالثاً- النماذج المستخدمة لقياس مخاطر أسعار الفائدة

المحور الخامس: إدارة مخاطر سعر الفائدة

أدى التذبذب الشديد في أسعار الفائدة، وعدم دقة التنبؤ في توجهات هذه الأسعار في السنوات الأخيرة، إلى زيادة تعرض البنوك التجارية لمخاطر أسعار الفائدة المتمثلة في انخفاض صافي الفوائد والقيمة السوقية، ولقد بدأ الاهتمام بإدارة مخاطر أسعار الفائدة في السنوات الأخيرة نتيجة التقلب المستمر في أسعار الفائدة، وكذلك بسبب ازدياد المنافسة بين البنوك التجارية وخاصة بعد العولمة

أولاً - مفهوم سعر الفائدة:

1- تعريف سعر الفائدة:

يعرف سعر الفائدة على انه ثمن أو جزاء التخلي عن السيولة أو جزاء عدم الاكتناز أو جزء التضحية بالسيولة.¹

وتعرف الفائدة بأنها عائد مضمون ومحدد لصاحب راس المال مقابل تخليه عنه للغير يستخدمه أو لا يستخدمه مدة من الزمن.²

ويعرف سعر الفائدة على انه أجرة المال المقترض، أو ثمن استخدام الأموال أو العائد على راس المال المستثمر، ويعرف أيضاً أف سعر الفائدة هو عائد الزمن عند اقتراض الأموال مقابل تفضيل السيولة.

ويعرف كذلك سعر الفائدة على انه العلاقة بين الفائدة التي تجب سنوياً بمقتضى العقد وبين راس المال منسوب إلى مائة.³

¹ السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن، 2010، ص 161
² فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، منشورات الحمي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004، ص 46.
³ محمد علي محمد أحمد أبنا، القرض المصرفي، الطبعة الأولى، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2006، ص 404

2- أنواع سعر الفائدة:

هناك العديد من أسعار الفائدة السائدة والمرتبطة بمختلف الموجودات المالية، فنذكر منها:

1-2- لتصنيف الزمني لأسعار الفائدة:

ويعني الفرق ييف أسعار الفائدة الخاصة بالسندات ذات آجال الاستحقاق المتنوعة، أي انه يبين أسعار الفائدة الخاصة بسندات الخزينة ذات (90 يوما) وسندات الخزينة.

2-2- سعر الفائدة النقدي وسعر الفائدة الحقيقي:

يقيس "سعر الفائدة الاسمي" الحصيللة النقدية السنوية للمبالغ المستثمرة. وهو نسبة من المبلغ المقترض الذي يوجب دفعه في المستقبل بالإضافة إلى المبلغ الأصلي المقترض ويشار إليه عادة في صورة معدل سنوي. ويكون كذلك سعر الفائدة الاسمي النسبة المئوية التي تدفع على مبلغ الدين أو حسابات التوفير ولمدة زمنية معينة (شهر، ثلاثة أشهر / سنة).

أما بالنسبة لسعر الفائدة الحقيقي فهو العائد المتوقع من رأس المال الحقيقي الجديد، أو أنو العائد الحقيقي لرأس المال الإنتاجي، فهو يمثل الربح الذي يأمل رجال الأعمال الحصول عليه من استثماراتي النقدية فيو التكلفة الحدية لرأس المال. ويعرف كذلك سعر الفائدة الحقيقي بأنه عبارة عف سعر الفائدة الاسمي بعد تعديله بالنسبة لمتغير المتوقع في مستوى العام للأسعار (معدل التضخم).

2-3- أسعار الفائدة الدائنة والمدينة:

العلاقة بين المتغير التفسيري (سعر الفائدة) والمتغير التابع (طلب على الأموال المودعة بالبنوك) علاقة عكسية سواء تعلق الأمر بسعر الفائدة الدائن أو المدين.

تعرف أسعار الفائدة الدائنة على أنها المكافآت التي تدفع على الودائع الثابتة وودائع الادخار.

بينما تعرف أسعار الفائدة المدينة بأنها الكلفة التي يتحملها المقترض عند إقراضه الأموال من البنوك، وتعتمد في تحديدها أسعار الفائدة الدائنة التي تدفع من البنوك للحصول على الأموال من ذوي الأموال الفائضة وكذلك على إعادة الخصم للبنك المركزي.

2-4- سعر الفائدة الجاري وسعر الفائدة الثابت:

يمثل معدل الفائدة الموضوعي (الجاري) بأنه المعدل الملاحظ من المضاربين والمستثمرين خلال لحظة زمنية معينة من السوق المالية.

أما سعر الفائدة الثابت (العادي) فإنه يمثل ذلك السعر الذي يراه المضاربين والمستثمرين اعتياديا ومعقولا في ضوء خبرتهم العلمية المكتسبة من تجاربهم المادية بمعرفة الظروف الاقتصادية والسياسية وحساب الاحتمالات، وهو سعر يتقلب ببطء حسب الأوضاع الاقتصادية.

2-5- سعر الفائدة المعمق والفعلي:

يختلف سعر الفائدة الفعلي عن سعر الفائدة المعمق باختلاف أوقات الدفع، وذلك لأمر تتعلق بإمكانية استثمار الفائدة نفسها، فكلما كان دفع الفائدة أسرع كلما كان سعر الفائدة الفعلي أعلى من سعر الفائدة المعمق، وذلك لإمكانية الحصول على مردود إضافي نتيجة استثمار هذه الفائدة.

2-6- سعر الفائدة الخفي وسعر الفائدة الأساسي والشامل:

سعر الفائدة الخفي هو الذي يتعلق بالتكاليف الثابتة للتمويل مثل التكاليف الإدارية ويمكن تسميته بالفرصة البديلة بسبب الاتجاه في مجال معين عن المجال الآخر.

أما سعر الفائدة الأساسي هو تكلفة موارد البنك (فائدة الودائع) + العائد على الاستثمار + تكلفة إصدار الأوراق المالية.

وسعر الفائدة الشامل يمثل سعر الفائدة الأساسي + فشل السداد + تكلفة تأخير السداد.

ثانيا- مخاطر أسعار الفائدة:

تعتبر البنوك التجارية عرضة لمخاطر تقلبات أسعار الفائدة التي تؤدي إلى التأثير على ربحية البنك، الأمر الذي يتطلب البحث عن وسائل للوقاية من هذه المخاطر، وهنا وجدت إدارة مخاطر أسعار الفائدة التي تساهم بشكل فعال في حماية البنوك وتحسين ربحيتها، إذ سيتم في هذا المطلب الإشارة إلى الأثر الذي تتركه مخاطر سعر الفائدة على ربحية البنك من جهة، وأثر إدارة هذه المخاطر على ربحية البنك من جهة أخرى.

وهي المخاطر الناتجة عن تعرض البنك للخسائر نتيجة تحركات معاكسة في أسعار الفائدة في السوق، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات البنك والقيمة الاقتصادية لأصوله، ويظهر هذا الخطر عندما تكون تكلفة الموارد أكبر من الفائدة، إما بخسارة فعلية من خلال انخفاض التوظيف وارتفاع تكلفة القرض أو نقص القيمة بانخفاض سعر الفائدة، فهذا الخطر يعبر عن الخسارة المرتبطة بالتطور غير الملائم لسعر قيمة أصل أو أوراق مالية ذات فائدة ثابتة.¹

كما يعرف خطر سعر الفائدة الخسائر المحتملة تعرض البنك لها والناجمة عن التغيرات غير الملائمة لسعر الفائدة، فإذا انخفضت معدلات الفائدة يتحمل البنك مخاطر انخفاض عوائده أما إذا ارتفعت معدلات الفائدة فالمقترض يتحمل ارتفاع تكاليف ديونها.²

¹ بوعتروس عبد الحق، حول أهمية إدارة مخاطر الصرف حالة البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 12، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 1999، ص 03.

² Joel BESSIS, *Gestion des risque et gestion actif, passif des banques*, Ed Dalloz, Paris, 1995, p 17.

ويقصد بخطر سعر الفائدة فهو الخطر الذي يتحمله البنك من جراء منحه قروضا بمعدلات فائدة ثابتة، ففي حالة تغير هذه المعدلات على مستوى السوق النقدي فإن ذلك يحمل البنك خسارة، فالتقلبات العكسية في سعر الفائدة السائد بالسوق تشكل أحد أكبر المخاطر التي يمكن أن تهدد البنك وتساهم في خفض عوائده بصورة كبيرة فارتفاع معدلات الفائدة يعني انخفاض عائد البنك من القروض السابقة.

يعني خطر معدل سعر الفائدة مقارنة حساسية دخل الفائدة للتغيرات التي تطرأ في تكلفة الفوائد للخصوم، والهدف من ذلك هو تحديد مدى تغاير دخل الفائدة الصافي مع التحركات التي تطرأ على معدلات الفائدة السوقية، وتشير مخاطر معدلات الفائدة إلى التغير الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية.¹

أي أن هذا النوع من المخاطر يتحملها البنك جراء منحه قروضا بمعدلات ثابتة نظرا للتطورات اللاحقة بهذه المعدلات، الأمر الذي ينعكس على وضعية البنك فالفارق بين معدلات الفائدة من سنة إلى أخرى يؤثر على مردودية البنك، إذن فمخاطر معدل الفائدة هي الخسائر المرتبطة بالتغيير غير المرغوب في سعر الفائدة، فاستثمار المصرف لجانب كبير من موارده في أوراق مالية طويلة الأجل لا تؤمن، فقد يتعرض إلى خسارة إذا ما صادف ارتفاع سعر الفائدة وقت اضطراره لبيع هذه الأوراق.

ثالثا- النماذج المستخدمة لقياس مخاطر أسعار الفائدة:

هناك العديد من الطرق التي يمكن استخدامها لقياس مخاطر سعر الفائدة وتحديد تأثير هذه التقلبات على

أرباح البنك وسنعرض الطرق التالية:²

¹ طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية - تحليل العائد و المخاطرة-، مرجع سبق ذكره، ص 73.

² شاوش اخوان سهام، النماذج المستخدمة لقياس وإدارة مخاطر سعر الفائدة وأثرها على ربحية البنوك التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 49، جامعة محمد خيضر بسكرة، ديسمبر 2017، ص 441.

1- نموذج تحليل الفجوة: يقوم هذا النموذج على قياس اتجاه ومدى عدم تطابق الأصول والخصوم سواء من خلال عدم التوافق بين الفجوة التمويلية (مبالغ) أو فجوة الاستحقاق (الآجال)، ويقوم البنك بحساب الفجوات المتمثلة في الفرق بين الأصول والخصوم لكل فترة زمنية للاستدلال على التوقيت المناسب لإعادة تسعير الأصول والخصوم، وتنشأ فجوة إعادة التسعير من الفرق بين إيرادات البنك من الفوائد المحصلة من الأصول والفوائد المدفوعة على الخصوم خلال فترة زمنية معينة، أي أن الفجوة تسلط الضوء على قياس التغير في صافي إيرادات البنك من الفوائد نتيجة للتغير في معدلات الفائدة في مختلف الفترات الاستحقاقية. وتسمى الفجوات أيضا درجة حساسية الأصول والخصوم اتجاه أسعار الفائدة، فإذا كانت الأصول الحساسة أكبر من الخصوم الحساسة التي أعيد تسعيرها ضمن الفترة نفسها تكون الفجوة موجبة، حيث تكون قيمة الأصول أكبر من قيمة الخصوم، وعليه فإن ارتفاع سعر الفائدة سيزيد من إيرادات البنك والعكس صحيح.

- تحدث الفجوة الموجبة:

- إذا كان أجل استحقاق الاستخدامات أقل من أجل استحقاق الموارد.
- عندما تتغير أسعار الفائدة على الاستثمارات بمعدلات أسرع من تغير أسعار الفائدة على الموارد المالية. وتكون الفجوة الموجبة:

- في صالح البنك: إذا كانت معدلات الفائدة في ارتفاع مستمر .
- في غير صالح البنك: إذا كانت معدلات الفائدة في انخفاض مستمر .

- تحدث الفجوة السالبة:

- إذا كان أجل استحقاق الموارد أقل من أجل استحقاق الاستخدامات.

- عندما تتغير أسعار الفائدة على الموارد بمعدلات أسرع من تغير معدلات الفائدة عن الاستثمارات. وتكون الفجوة السالبة:

● في غير صالح البنك: مثلاً إذا حصل البنك على قرض لمدة 3 أشهر بمعدل فائدة 8%، وقام بإقراض هذا القرض لمدة سنة وبمعدل فائدة 9%. وبفرض أن معدلات الفائدة في ارتفاع فعند استحقاق القرض يقوم باقتراض قرض آخر بمعدل فائدة 10% ونرد القرض الأول، وبذلك يكون لدينا فجوة سالبة مقدارها (1%).

● في صالح البنك: في حال كانت معدلات الفائدة في انخفاض على الموارد المالية وبذلك نستنتج: - عندما تميل أسعار الفائدة للارتفاع فمن الأفضل للبنك الحصول على موارد مالية طويلة الأجل وتوظيفها في استثمارات قصيرة الأجل أي فجوة موجبة.

- عندما تتجه معدلات الفائدة للانخفاض، من الأفضل للبنك الحصول على موارد قصيرة الأجل لتمويل استثمارات طويلة الأجل، وهنا تحدث الفجوة السالبة.

- يتم إيجاد التغير في أرباح البنك نتيجة التغير في أسعار الفائدة عن طريق ضرب قيمة الفجوة في مقدار التغير في أسعار الفائدة، ويسمى صافي الدخل النقدي من الفوائد الناتج من الفرق بين إيرادات ومصروفات الفوائد.

في هذه الحالة إذا كانت النتيجة أكبر من الواحد فإن العلاقة بين التغيرات في أسعار الفائدة وبين الأرباح علاقة طردية، أما إذا كانت النسبة أقل من الواحد فالعلاقة عكسية، وفي حالة النسبة تساوي الصفر فلا تأثير لتغيرات أسعار الفائدة على أرباح البنك.

- الأساليب المتبعة لتخفيض مخاطر أسعار الفائدة وفقاً لنوعية الفجوة

يستخدم البنك عادة أساليب مختلفة لتجنب أو لتخفيض المخاطر المترتبة على التقلبات في أسعار الفائدة،

حيث يقوم بإتباع أحد الأساليب التالية:

● زيادة حجم الأصول الحساسة لأسعار الفائدة من خلال ما يلي:

- زيادة حجم القروض ذات المعدلات المتغيرة أو استبدال قروض تجارية ذات معدل متغير بالأوراق المالية طويلة الأجل.

- زيادة الاستثمارات قصيرة الأجل التي عند استحقاقها يمكن في الأجل القصير استبدالها باستثمارات ذات ربحية أكثر منها.

● تخفيض الخصوم الحساسة لأسعار الفائدة من خلال ما يلي:

- إصدار شهادات إيداع طويلة الأجل، مما يتيح للبنك تمويل أصوله قصيرة الأجل بخصوم طويلة الأجل، وبالتالي يستفيد من أي ارتفاع في أسعار الفائدة خلال الفترة القادمة.

- تقليص عمليات الاقتراض قصيرة الأجل، حيث لا تستطيع البنوك تمويل أصولها طويلة الأجل بهذا النوع من التمويل، وتتجنب مخاطر سعر الفائدة في حالة ارتفاع أسعار الفائدة.

- طريقة مبادلة أسعار الفائدة: تعتمد هذه الطريقة على اتفاق بنكين على مبادلة مدفوعات الفائدة التي ترتبت على حدوث التقلبات في أسعار الفائدة.

● مساواة فترات الاستحقاق بين جانبي الأصول والخصوم، غير أن هذه الطريقة تواجه مشاكل في التطبيق

العملي والسبب هو أن:

- ودائع البنك أغلبها قصيرة الأجل ولا يستطيع البنك توظيفها جميعا في أصول قصيرة الأجل لأن العائد سيكون منخفض.

- الطبيعة المتغيرة لبنود الميزانية وتنوع التدفقات النقدية الداخلة والخارجة من و إلى البنك.
- طبيعة فرص الاستثمار المتاحة أمام البنك والتي تختلف فتراتها الزمنية حسب نوع الأصول المستثمرة.

2- نموذج محاكاة الدخل

هي برامج يتم تشغيلها على الحاسب الآلي تستخدم معادلات فجوة الاستحقاق أو فجوة الأمد مع اختلاف في المدخلات، كما تتفاوت نماذج المحاكاة من جداول العرض البسيطة إلى النماذج المعقدة جدا المستندة للحاسب الآلي. ومن أمثلة مدخلات التدفق النقدي من الأصول والخصوم التعاقدية، تنبؤات بديلة لأسعار الفائدة، حيث يتم قياس مخاطر سعر الفائدة من خلال محاكاة أداء خطط البنك في ظل سيناريوهات (مشاهد) بديلة، ثم تقدير التقلبات الناتجة في دخل الفائدة الصافي، وغير ذلك من المتغيرات المستهدفة.

ويقاس هذا النموذج مدى تعرض البنك لمخاطر تغير أسعار الفائدة، إذ يزود البنك بمجموعة من التوقعات للإيرادات، ويقارن بين تلك التوقعات عن طريق عمل عدة سيناريوهات لأثر تغير الفائدة على إيرادات البنك المتوقعة، ويمكن مديرو البنوك في إعداد تلك التوقعات ومقارنتها من قياس وتحليل حساسية الدخل للتغيرات المتوقعة والمحتملة لأسعار الفائدة.

ولكي يستطيع البنك تطبيق نموذج محاكاة الدخل يحتاج إلى ما يلي:

- نظام قياس يمكن من فهم حجم واتجاه مخاطر البنك نتيجة السيناريوهات المختلفة لأسعار الفائدة.
- أن يكون النظام مستقرا وسهلا لقياس دقة وحجم المعلومات، وتواريخ الاستحقاق وإعادة التسعير، والخيارات.
- التركيز على المتغير المرتب الحرجة الحساسية لأسعار الفائدة.
- أن تتوفر لدى النظام القدرة على عكس التغيرات بسعر الفائدة وتأثيرها على الأصول والخصوم بعدة طرق.

3- نموذج تحليل الفترة الزمنية:

يعد نموذج الفترة الزمنية مقياسا مهما لقياس مدى حساسية الأصول والخصوم لتغير سعر الفائدة، لأنه يأخذ بعين الاعتبار الفترات الزمنية للتدفقات النقدية واستحقاق الأصول والخصوم، وظهر مفهوم تحليل الفترة الزمنية سنة 1938 من قبل العالم فريدريك ماكاولي، وذلك من خلال إدارة محافظ السندات، حيث أراد ماكاولي قياس توقيت التدفقات النقدية من السندات، كما أراد معرفة نقطة التوازن التي تأتي بعدها بحيث يكون بقاء عائد السند عمليا غير متغير بغض النظر عما يحصل لمعدل سعر الفائدة.

حيث يتم في هذا النموذج قياس أثر نسبة التغير على القيمة السوقية للأصول والخصوم والدخل من خلال اعتماده في حساباته على سلسلة تايلور للتغير في الأسعار، كما يتم استخدام مقياس الفترة الزمنية ليحسب بشكل منفصل معدل الخطورة الذي يظهر من خلال الفجوة أو عدم ارتباط الفترات الزمنية للتدفقات الواردة والصادرة. ويعتبر مقياس الفترة الزمنية من أفضل مقاييس المخاطر طويلة الأجل لمعدل سعر الفائدة، وقد شعر بعض الخبراء الماليين في منتصف الثمانينات بأن تلك الأداة هي المقياس والحل الوحيد لمعرفة التعرض لمخاطر سعر الفائدة.

يقيس تحليل الفترة الزمنية، الفترة الزمنية التي تبقى فيها الأصول والخصوم قبل أن تتم إعادة تسعيرها، وتعتبر هذه الأداة أكثر تعقيدا من تحليل الفجوة بين الأصول والخصوم حتى يتم إنجازها، هذا ويزود تحليل الفترة الزمنية مدير المخاطر بمقياس وحيد لمعدل المخاطر البنكية التي يتعرض لها البنك، وهي تعد مقياسا اقتصاديا وليس مقياسا محاسبيا وتحليل محاكاة الإيرادات كما هو الحال بالنسبة لتحليل الفجوة.

اعتمد تحليل الفجوة على نطاق واسع من قبل المؤسسات المالية خلال 1980 لإدارة مخاطر أسعار الفائدة، وكانت تستخدم جنبا إلى جنب مع نموذج تحليل المدة، ولكل أسلوب نقاط قوة ونقاط ضعف خاصة بها، ويلخص تحليل المدة، رقما واحدا يعرض بالموازاة التحولات في هيكل أجال أسعار الفائدة، وعلى الرغم من تحليل

الفجوات هو أكثر تعقيدا وأقل قابلية للتطبيق، فإنه يتناول التعرض لتغيرات الهيكل لأجل أخرى، ويقوم أيضا التعرض الأكبر تشكيلة متنوعة لتحركات هيكل الأمد.

4- نموذج التحليل القانوني:

وهو أحدث أسلوب يستخدم لدراسة العلاقة بين جانبي الميزانية ويعطي مؤشرات عن ثلاث علاقات:

- العلاقة بين الأصول والخصوم.

- العلاقة الداخلية بين بنود الأصول.

- العلاقة الداخلية بين بنود الخصوم.

وأسلوب التحليل القانوني يعتمد على مجموعة متغيرات مستقلة ومجموعة متغيرات تابعة، وبذلك يختلف عن أسلوب الانحدار المتعدد الذي يعتمد على مجموعة من متغيرات مستقلة ومتغير تابع واحد، ويستخدم هذا الأسلوب لدراسة العلاقة بين الأصول الحساسة لسعر الفائدة مع الخصوم الحساسة لسعر الفائدة، وكذلك العلاقة بين الأصول غير حساسة لسعر الفائدة مع الخصوم غير حساسة لسعر الفائدة لإظهار عملية التناقص بين عناصر الأصول والخصوم وكأداة جيدة لدراسة خطر سعر الفائدة في ميزانية البنك.

5- اختبارات الضغط لإدارة مخاطر سعر الفائدة: جاء في لجنة بازل 2 في أحد المبادئ الخاصة بإدارة مخاطر

سعر الفائدة عن اختبار ا رت الضغط، وعلى البنوك أن تقيس قابليتها للخسارة في ظل ضغوط السوق ويشمل القياس تحليل الفرضيات الأساسية وأن تأخذ في اعتبارها نتائج هذا القياس عند وضع ومراجعة سياساتها وحدود مخاطر سعر الفائدة، فعلى البنوك أن تقوم بتصميم اختبار ا رت الضغط بحيث تقدم معلومات عن أنواع الظروف التي تكون فيها استراتيجيات ومراكز البنك أكثر ضعف وممكن أن تتضمن سيناريوهات الضغوط الممكنة للتغيرات

غير الطبيعية في المستوى العام لأسعار الفائدة، وعلى مجلس الإدارة أن يراجع بصفة دورية تصميم ونتائج مثل

هذه الاختبارات الخاصة بالتحمل وتتضمن خطط بديلة للطوارئ

المحور السادس:
إدارة المخاطر المالية البنكية في ظل
مقررات لجنة بازل.

سنتطرق من خلال هذا المحور إلى العناصر التالية:

- أولاً- التعريف بلجنة بازل المصرفية
- ثانياً- مقررات لجنة بازل المصرفية
- ثالثاً- أساليب قياس المخاطر المالية البنكية وفق اتفاقيات بازل

المحور السادس: إدارة المخاطر المالية البنكية في ظل مقررات لجنة بازل

لقد كان لموضوع إدارة المخاطر المالية البنكية اهتماما كبيرا لدى المؤسسات المالية وعلى رأسها لجنة بازل على اعتبارها مرتبطة بأهم استخدام للبنوك وهو القروض، حيث عملت منذ تكوينها على إيجاد أفضل الطرق والأساليب التي يمكن اعتمادها في تقدير هذه المخاطر والسيطرة عليها، مع مراعاة خصوصيات كل بلد وبنك.

أولا: التعريف بلجنة بازل المصرفية

تشكلت لجنة بازل للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية سنة 1974 من محافظي البنوك المركزية في الدول الصناعية العشرة، وعملت لعدة سنوات قبل نشر تقريرها النهائي في يوليو 1988، وقد ضمت اللجنة ممثلين من مجموعة العشرة، وهي بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية إضافة إلى لوكسمبورغ، وكانت اللجنة وتعد اجتماعها في مدينة بال أو بازل في سويسرا، وهي مقر بنك التسويات الدولي Bank of international settlements وذلك برئاسة كوك (Cooke) في بنك إنجلترا، ومن هنا أتت التسمية بـ " لجنة بازل".¹

وقد عقد محافظو المصارف المركزية للمجموعة العشرة اجتماعهم في 1987/12/07 في بازل للنظر في التقرير الأول الذي رفعته اللجنة لهم، والذي استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بقياس كفاءة رأس المال ومعاييرها، وذلك للمصارف التي تمارس الأعمال الدولية، وقد أقر المحافظون التقرير المذكور، وتم توجيهها لنشر وتوزيع ذلك التقرير في 1987/12/10 على الدول الأعضاء في المجموعة وغيرها لكي تدرسهم المصارف والاتحاديات المصرفية، وذلك خلال مدة ستة أشهر على سبيل الاستشارة وللتعرف

¹ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1999، ص123-

على آرائها بشأن توصية اللجنة، وقد أنجزت اللجنة تقريرها النهائي بعد دراسة ما ورد لها من آراء وتوصيات، وقدمته في يوليو 1988 حيث أقر من قبل مجلس المحافظين بإسم " اتفاق بال".

يمكن القول أن لجنة بازل تهدف فيما يتعلق بالبنوك لتحقيق ثلاثة أهداف رئيسية تتلخص فيما يلي: ¹

- تقرير حدود دنيا لكفاءة رأسمال البنوك؛
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك؛
- تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب رقابة السلطات النقدية الممثلة في الكثير من الأحوال في البنوك المركزية ومن ثم محافظي هذه البنوك المركزية.

ثانيا: مقررات لجنة بازل.

1- مقررات بازل الأولى:

استهدفت هذه الاتفاقية وضع معيار دولي موحد للرقابة الحذرة على متطلبات كفاية رأس المال الواجب توفره بالبنوك لمواجهة كل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، إذ يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بأن تصل نسبة رأس مالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى نسبة 8%.

وقد كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات جاء بها "كوك" والذي أصبح رئيسا لهذه اللجنة لذلك سميت تلك النسبة لكفاية رأس المال "نسبة بال" أو "نسبة كوك"، ويسمىها الفرنسيون أيضا معدل الملائمة الأوروبي RSE. ²

¹ عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 81.

² سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي - واقع و آفاق، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 15/14 ديسمبر 2004، ص 2.

الأموال الخاصة الصافية

$$\text{نسبة كوك} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{مجموع المخاطر المرجحة}} = 8\%$$

مجموع المخاطر المرجحة

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب أهمها:

1-1- التركيز على المخاطر الائتمانية:¹

تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال مع الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الائتمانية وعدم وفاء

المدين بالتزامه من القرض وفوائده أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما.

1-2- تقسيم رأس المال إلى شريحتين:

يتكون الإطار الجديد لكفاية رأس المال من:²

* رأس المال الأساسي: يشمل حقوق المساهمين + الاحتياطيات المعلنة والاحتياطيات العامة والقانونية + الأرباح غير الموزعة والمحتجزة.

* رأس المال التكميلي: يشمل احتياطيات غير معلنة + احتياطيات إعادة تقييم الأصول + احتياطيات مواجهة الديون المتعثرة + الإقراض متوسط وطويل الأجل من المساهمين + الأوراق المالية والأسهم والسندات التي تتحول إلى أسهم بعد فترة.

ويجب احترام الشروط الآتية في رأس المال:

¹ بودي عبد القادر، بحوصي مجدوب، مقررات بازل وأهميتها في تقليل المخاطر البنكية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق و التحديات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 26/25 نوفمبر 2008، ص 03.

² عبد الحميد عبد المطلب، العمولة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 86.

- ألا يزيد رأس المال التكميلي عن رأس المال الأساسي؛

- ألا تزيد نسبة القروض التي يحصل عليها البنك من المساهمين، والتي تدخل ضمن هذا الإطار لرأس المال الأساسي عن 50%.

1-3- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: ¹

يختلف الوزن الترجيحي باختلاف الأصل والملتزم بالأصل (المدين)، وقد تم تصنيف أوزان مخاطر الأصول إلى 5 أوزان: 0%، 10%، 50%، 100%، أي أن وزن خطر التزام معين يتم تحديده بضرب معامل التحويل لذلك الالتزام في وزن مخاطره الذي تم تصنيفه فيه.

1-4- تصنيف دول العالم إلى مجموعتين: ²

* المجموعة الأولى: وهي المجموعة ذات المخاطر الأقل تتمثل في الدول العضوية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) (Organization of economic cooperation and development)، والدول التي تقوم بعقد ترتيبات اقرضية خاصة مع صندوق النقد الدولي، وتتكون من: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أيسلندا، أيرلندا، إسبانيا، استراليا، البرتغال، اليونان، الدانمرك، فنلندا، النمسا، النرويج، نيوزيلندا، تركيا، المملكة العربية السعودية.

* المجموعة الثانية: وتشمل باقي دول العالم، وقد اعتبرت ذات مخاطر أعلى من دول المجموعة الأولى، ولا تتمتع هذه الدول بتخفيضات أوزان المخاطر المقررة للمجموعة الأولى.

¹ دريس رشيد، بحري سفيان، مقررات لجنة بازل و النظم الاحترازية في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة ضمن المنتدى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 26/25 نوفمبر 2008، ص 02.

² طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على اعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 129.

2- مقررات بازل الثانية:

بعد صدور اتفاقية بازل الأولى جرت على الساحة تطورات هامة سواء في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو أساليب الإدارة المالية فضلا عن تعدد الأزمات المالية، مما تطلب إعادة النظر في الاتفاقية القائمة، فجاء الإعداد لتعديل اتفاقية بازل 1 لإصدار الاتفاقية الجديدة مناسبة لإعادة النظر في أساليب إدارة المخاطر وبما يحقق سلامة البنوك واستقرار القطاع المصرفي في مجموعه، فلم تقتصر بازل 2 على إعادة النظر في مستلزمات رأس المال بإعادة مفهوم المخاطرة إلى السوق، بل تضمنت منظومة متكاملة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي بشكل عام. في جوان 1999 نشرت لجنة بازل اقتراحات أولية لإطار جديد لقياس الملاءة المصرفية (كفاية رأس المال) يحل محل اتفاقية عام 1988، وتدخل فيه معايير أكثر دقة وشمولية معاملة المخاطرة في ميزانيات المصاريف وهو الذي عرف بـ "اتفاقية بازل الثانية" باعتبار هذه الأخيرة أكثر حساسية للقرض.

وقد تضمن الاتفاق ثلاثة دعائم رئيسية:

2-1- الدعامة الأولى: المتطلبات الدنيا لرأس المال.

تتمثل هذه المتطلبات في حساب معيار كفاية رأس المال من خلال قسمة رأس المال المتاح على قيمة الموجودات المرجحة حسب درجة المخاطر الثلاثة (المخاطر الائتمانية، المخاطر السوقية، المخاطر التشغيلية)¹،

وذلك وفق القانون التالي²:

¹ عبد الرحيم القدومي، ايهاب نظمي، تطبيق المصارف لمقررات لجنة بازل الثانية المتعلقة بالرقابة الداخلية: دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في الأردن، مجلة العلوم الإنسانية، مجلة عربية الكترونية، العدد 36، 2008، ص 04.

² Pascal DUMONTIER et denis DUPRE, **pilotage bancaire: les normes IAS et la réglementation basel 2**, RB revue banque édition, paris, 2005, p 13

إجمالي رأس المال

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{FP Rc} + \text{FP Rm} + \text{FP Ro}}{\text{}} \leq 8\%$$

حيث: FP Rc ، FP Rm ، FP Ro قيمة الموجودات المرجحة للمخاطر الائتمانية، المخاطر السوقية، المخاطر التشغيلية على التوالي، أما رأس المال فيبقى نفسه حيث يشمل الشريحتين السابقين إضافة إلى الشريحة الثالثة التي أضيفت عند تعديل المقررات الأولى وهي القروض المساندة.

ويلاحظ أنه تم التطرق إلى نوع جديد من المخاطر وهو المخاطر التشغيلية، فقصور الرقابة الداخلية وضعف سيطرة مجلس الإدارة على مجريات الأمور في المصارف من أهم أنواع مخاطر التشغيل التي يمكن أن تؤدي إلى خسائر مالية نتيجة للخطأ أو التدليس أو تعطيل تنفيذ القرارات، كما تعبر مخاطر التشغيل عن الخسائر التي تنشأ عن استخدام نظم تشغيل داخلية غير مناسبة أو عدم كفاءة العنصر البشري أو وجود ظروف خارجية غير مواتية.

2-2- الدعامة الثانية: المراجعة من قبل السلطة الرقابية.

هدف هذه المراجعة التأكد من كفاية رأس المال بحسب نوعية مخاطر البنك التي يواجهها البنك، وإستراتيجية المحافظة على المستويات المطلوبة لرأس المال، وفي هذا المجال تقترح اللجنة أربع مبادئ وهي: ¹

- المبدأ الأول: يتعلق بمدى توفر البنك على الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه وفقاً لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع إستراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه؛

- المبدأ الثاني: يتعلق بتقييم الجهة الرقابية للنظم المتوفرة لدى البنوك داخليا لتقييم رأس المال لديها من إستراتيجيات، والوقوف على مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة (فيما يتعلق برأس المال)، وفي حالة

¹ بلوناس عبد الله، حاج موسى نسيم، دور معيار كفاية رأس المال في إدارة المخاطر المصرفية، ورقة بحثية مقدمة ضمن المنتدى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات الآفاق والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسينية بن بوعللي، الشلف، 26/25 نوفمبر 2008، ص 13.

- التوصل إلى عدم كفاية الإجراءات المتخذة من جانب البنك فيتعين عليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة؛
- المبدأ الثالث: يجب أن تتوقع السلطة الرقابية بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد المطلوب، ويجب أن تكون لديه القدرة على أن تطلب من البنوك الاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى،
- المبدأ الرابع: يجب أن تحاول السلطة الرقابية التدخل في مراحل مبكرة للحيلولة دون أن ينخفض رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن تطلب السلطة الرقابية البنوك باتخاذ الإجراءات إذا لم يتم الاحتفاظ.

2-3- الدعامة الثالثة: انضباط السوق (الشفافية المالية).

- وهذا يتطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأس مالها ومدى تعرضها للمخاطر، والطرق المتبعة لتحديد حجم هذه المخاطر وأنواعها وكيفية التعامل معها، وكذلك نظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المطلوب حتى يكون عملاء هذه المؤسسات والسوق المالية على علم بها ¹.

ثالثاً: أساليب قياس المخاطر المالية البنكية وفق اتفاقيات بازل.

- أصدرت لجنة بازل في سبتمبر 2000 وثيقة تتعلق بمبادئ إدارة المخاطر، وذلك بهدف تشجيع المراقبين على المستوى الدولي على تعزيز الممارسات السليمة لإدارة مخاطر الائتمان، على الرغم من قبول تطبيق المبادئ إلى أنه يجب أن لا تقتصر على عملية الإقراض وحدها، بل يجب أن يشمل التطبيق جميع الأنشطة التي يطبق عليها مخاطر الائتمان، وقد بينت الوثيقة أهم مجالات الممارسات السليمة لإدارة مخاطر الائتمان ومن أهمها: ²
- التحقق من صحة القيام بعملية منح الائتمان؛

¹ بازل الأولى و الثانية، نشرة توعية صادرة عن معهد الدراسات المصرفية، السلسلة الخامسة، العدد 4، الكويت، نوفمبر 2012.

http://www.kibs.edu.kw/pdfdoc/publications/Edaat/EDAAT_Nov_2012.pdf

² Basel committee, **Principles for the Management of Credit Risk**, September 2000, p 5.

- ضرورة التحقق من القيام بعملية الرقابة بعد القيام بعملية منح الائتمان؛

- العمل على توفير بيئة مناسبة للقيام بإدارة مخاطر الائتمان.

وعليه فقد عمدت لجنة بازل إلى تطوير أساليب قياس مخاطر الائتمان، فبعدما كانت تعتمد على أسلوب واحد قائم على الأوزان الترجيحية من خلال اتفقيتها الأولى، قدمت اللجنة في اتفقيتها الثانية أسلوبين لقياس هذه المخاطر: أسلوب التصنيف المعياري أو النمطي الذي يقوم على أساس التصنيف الخارجي، وأسلوب التصنيف الداخلي (الأساسي والمتقدم) الذي يعتمد على التقديرات الداخلية للبنك.

1- أسلوب التصنيف المعياري:

تعتبر الطريقة المعيارية لقياس المخاطر الائتمانية الأسلوب الأبسط لاحتساب متطلبات رأس المال، وتستخدمه المصارف التي تمارس أنشطة غير معقدة، ويتضمن هذا الأسلوب تصنيفاً أدق للمخاطر، كما يتضمن توسيع إطار استخدام الرهانات لتغطية المخاطر الائتمانية، وحدد وسائل جديدة لتخفيف مخاطرها وبالتالي تخفيف الأعباء الرأسمالية. وبموجب هذا المعيار، يتم تصنيف المخاطر بالاعتماد على مؤسسات التصنيف العالمية، مثل وكالات التصنيف الائتماني الملتزمة بالمعايير الصارمة، وقد تم الإبقاء على مفهوم رأس المال "الأساسي والمساند"، وتم الإبقاء أيضاً على معدل كفاية رأس المال (8%)، إلا أنه تم تعديل نظام الأوزان فلم تعد تُعطى الأوزان وفقاً لفئة المقترض "القروض السيادية، المؤسسات والمصارف"، بل أصبحت ترتبط وزن المخاطر المعينة للقروض وفقاً لدرجات المخاطر لهذه القروض، والتي تحددها مؤسسات التصنيف وحسب معايير محددة فصلتها لجنة بازل.¹

¹ ميرفت علي أبوكمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً للمعايير الدولية بازل 2 - دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007،

كما أن تطبيق المنهج المعياري لقياس مخاطر الائتمان يواجه تحديات منها: ¹

- قلة شركات التصنيف الائتمانية المحلية، ويؤخذ عليها أن تقديراتها عادة تكون أكثر تساهلاً من مؤسسات

تقييم الجدارة الائتمانية العالمية؛

- قد تضطر المصارف العربية وخاصة الصغيرة والمتوسطة، والتي عادة لا تمتلك الإمكانيات التي تساعد في

وجود أنظمة تصنيف ائتماني داخلي، إلى الاعتماد في كثير من الأحيان على تقديرات مؤسسات التقييم الخارجية

أو الهيئات الدولية، الأمر الذي يعتبر مكلف بالنسبة للدول العربية، وبالتالي ازدياد درجة مخاطر التعامل معها،

وضعف قدرتها في استقطاب مصادر التمويل الدولية.

وبالتالي فإن استخدام التقييمات الائتمانية الخارجية وفق هذا المعيار يساعد على التمييز بين المخاطر الائتمانية

وفئاتها: القروض السيادية، قروض الأفراد، القروض العقارية لأغراض سكنية أو أغراض تجارية، الالتزامات على

البنوك الأخرى والمؤسسات، وكل فئة من هذه الفئات لها وزن، ويعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل ائتماني على

التصنيف الائتماني للمقترض. ²

2- أسلوب التصنيف الداخلي:

يعتبر أسلوب التصنيف الداخلي من الأساليب المتقدمة التي اقترحتها لجنة بازل في اتفاقيتها الثانية، الذي

يتطلب موافقة البنك المركزي قبل تطبيقه والالتزام بالحد الأدنى من المتطلبات، كما أن هذا الأسلوب يعتمد على

التقديرات الذاتية للبنوك في قياس مكونات مخاطر الائتمان في حالة استخدام الأسلوب المتقدم، أو بمساعدة

¹ تنفيذ بازل 2: المخاطر الائتمانية، مجلة دراسات مالية ومصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، العدد الرابع، عمان، الأردن، 2006، ص 43.

² حشاد نبيل، دليلك إلى بازل 2: المضمون، الأهمية، الأبعاد، اتحاد المصارف العربية، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2004، ص

السلطات الإشرافية في وضع الأوزان الترجيحية في حالة استخدام الأسلوب الأساسي، ويقوم كلا من الأسلوبين على أربعة مفاهيم تعتبر كمحددات أساسية لمخاطر الائتمان وهي: احتمال التعثر، الخسائر الناجمة عن التعثر، قيمة القرض عند التعثر، تاريخ الاستحقاق الفعلي¹.

2-1- أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي: ²

وهو أسلوب يخول من خلاله تقدير الجدارة المالية للعميل المقترض ضمن معايير منهجية معينة، حيث تترجم أهلية المقترض إلى تقديرات لتقدير الخسائر المستقبلية المحتملة التي يتركز عليها الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، وقد نشأ ذلك بناء على التطور الكبير في نماذج قياس مخاطر الائتمان، خاصة نماذج قياس رأس المال الاقتصادي، وبالتالي تنتج أوزان أدق، حيث يمكن للبنوك التي تستوفي الحد الأدنى من بعض الشروط ومتطلبات الإفصاح، وأن تنال موافقة السلطات الرقابية من أجل قياس مخاطر الائتمان، والاعتماد على تقديراتها الداخلية لمكونات المخاطر في تحديد متطلبات رأس المال، وهذا يجعلها أكثر توافقاً مع درجة المخاطر الائتمانية التي قد تتعرض لها. فالبنوك التي تمتلك محفظة ائتمانية ذات جودة عالية تتعرض لمخاطر أقل وتحتاج لرأس مال أقل، والعكس في حالة احتفاظها بمحفظة ائتمانية منخفضة الجودة، مما يعطيها حافزاً لتطوير أنظمتها الداخلية لإدارة المخاطر، وتتضمن مكونات المخاطر قياس احتمال التعثر عن الدفع والخسارة عند حدوث التعثر والاستحقاق الفعلي، وقد يطلب من المصارف في بعض الأحيان، استخدام القيمة الإشرافية مقابل التقدير الداخلي لواحد أو أكثر من مكونات المخاطر، وعليه فإن المنهج الأساسي يعتمد على قيام المصارف بشكل عام بالعمل على تقديم

¹ فاطمة بن شنة، محمد الجموعي قريشي، دراسة تطبيقية لمنهج التصنيف الداخلي الأساسي حالة البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004/2008، مجلة الباحث، العدد 13، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2013، ص 17.

² تھاني محمود محمد الزعابي، تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008، ص 71-72.

تقديراتها لاحتمالات التعثر أو العجز عن السداد من أجل قياس مخاطر الائتمان وتترك باقي المخاطر لتقديرها من قبل السلطات الرقابية المسؤولة.

هذا ويقوم المدخل المستند للتصنيف الداخلي الأساسي على مقاييس الخسائر غير المتوقعة والخسائر المتوقعة حيث تمكن نسب الترجيح بالمخاطرة من تحديد متطلبات رأس المال لذلك الجزء غير المتوقع من الخسائر، أما الخسائر المتوقعة فتعالج بشكل مستقل.

2-2- أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم:

وهو الأسلوب الذي تعتمد البنوك لاحتساب تقديراتها لاحتمال العجز عن السداد، والتعرض للتعثر، وذلك بهدف تحديد المتطلبات الخاصة برأس المال، والتي تشتمل على ثلاثة عناصر فعالة هي:

- مكونات المخاطر وهي تقديرات تحدد مخاطر الائتمان تقوم بإعدادها المصارف؛
- أوزان المخاطر وهي أداة يتم من خلالها العمل على تحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بالمخاطر، وبالتالي تحديد رأس المال واحتياجاته؛
- تحديد المعايير الدنيا لرأس المال والمتعلقة بإتاحة المجال لعمل المصرف ضمن أسلوب التصنيف الداخلي للمخاطر والمتعلقة بفئات الأصول.

وبالتالي يعتبر منهج التصنيف الداخلي بشقيه الأساسي والمتقدم من أهم المناهج الحديثة التي تعتمد أساسا على التقييم الداخلي لدرجة الجدارة الائتمانية للزبائن كمدخلات أساسية لحساب متطلبات رأس المال، ومع ذلك فإن هذا المنهج لا يسمح للبنوك أن تحدد بنفسها كافة العناصر، حيث يتم تحديد أوزان المخاطر عن طريق خليط من مدخلات كمية تتيحها البنوك والمعدلات الرياضية للجنة بازل.¹

¹ جقريف علي، حلوز فاطمة، إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية، ورقة بحثية مقدمة ضمن المنتدى الوطني حول المخاطر في المؤسسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 22/21 أكتوبر 2012، ص 16.

المحور السابع:

تجارب عالمية في إدارة المخاطر المالية
للبنوك.

سنتطرق من خلال هذا المحور إلى العناصر التالية:

تجربة مصرف الراجحي في إدارة المخاطر

المصرفية الإلكترونية

المحور السابع: تجارب عالمية في إدارة المخاطر المالية للبنوك.

- تجربة مصرف الراجحي في إدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية¹:

1- التعريف بالمصرف:

تأسس بنك الراجحي عام 1510، مقره الرئيس في الرياض في المملكة العربية السعودية، يعد واحدا من أكبر المصارف الإسلامية في العالم، يبلغ مجموع أصوله مبلغ 120 مليار دولار أمريكي ويبلغ رأس ماله 4.4 مليار دولار، ويقدر رأس ماله المدفوع بأكثر من 4 مليار دولار أمريكي، يضم المصرف أكثر من 142 فرعا وأكثر من 140 فرعا تم تخصيصه للسيدات.

2- الخدمات المصرفية الإلكترونية في مصرف الراجحي:

يقدم مصرف الراجحي مجموعة من خدماته المصرفية عبر قنوات إلكترونية متعددة وهي كالآتي:

- **الخدمات المصرفية عبر الإنترنت:** يقدم مصرف الراجحي تطبيق " المباشر " وهي خدمة مصرفية عبر الإنترنت، تتيح للعميل إجراء عملياته المصرفية في أي وقت وفي أي مكان، فهذا التطبيق يسمح بالاطلاع على ملخص الحساب وتحويل الأموال عبر أغلب بلدان العالم وسداد المدفوعات، كما يمكن من خلال هذه الخدمة تقديم طلب للحصول على تمويل جديد أو بطاقة مصرفية جديدة من دون الحاجة إلى زيارة أحد فروع المصرف.
- **الهاتف المصرفي:** يقدم المصرف خدمة " هاتف الراجحي وهي خدمة تمكن العميل من إنجاز أغلب العمليات المصرفية في أي وقت وأي مكان من خلال رقم موحد سواء عن طريق الهاتف المحمول أو الثابت على المستوى

¹ الهاشمي سلطاني، صادق صفيح، إدارة مخاطر الخدمات المصرفية الإلكترونية في المصارف الإسلامية: دراسة حالة مصرف الراجحي السعودي، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 31، العدد 3، 2022، ص 98.

المحلي والدولي، ومنها الاطلاع على تفاصيل الحساب، دفع الفواتير، تحويل الأموال، تفعيل أو إلغاء البطاقات الائتمانية وإعادة الإصدار وطلب بطاقة جديدة.

- **الصراف الآلي:** تزيد أجهزة الصراف الآلي لمصرف الراجحي على 4022 جهاز تنتشر في مختلف مناطق السعودية، تقدم هذه الأجهزة لعملائه خدمة السحب النقدي، الاطلاع على الحسابات، دفع الفواتير وتحويل الأموال.

- **جهاز الخدمة الذاتية:** يقدم مصرف الراجحي لعملائه أجهزة الخدمة الذاتية التي تمنح حلولاً مبتكرة تمكن العميل من إصدار بطاقات الصراف الآلي بشكل فوري وطباعة دفتر الشيكات ودفع الفواتير وتحويل الأموال محلياً وخارجياً.

3- إدارة المخاطر التشغيلية في مصرف الراجحي:

يتوافق تعريف المخاطر التشغيلية في المصرف مع تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية، فهو يعرف هذه المخاطر بأنها مخاطر الخسارة التي قد تنتج من نقص أو أخطاء من أحد الإجراءات الداخلية والموظفين والأنظمة، أو جراء الأحداث الخارجية، ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية لكنه يستبعد المخاطر الاستراتيجية ومخاطر السمعة، ولإدارة هذه المخاطر قام المصرف بإنشاء وحدة المخاطر التشغيلية التابعة لمجموعة المخاطر والائتمان، وتتكلف هذه الوحدة بوضع السياسات والأدوات والمنهجيات، تطوير الأنظمة، مراقبة تطبيقها، والقيام بالمراقبة المستمرة والتوجيه.

وبالنسبة لتطبيق المصرف لمقررات بازل الخاصة بكفاية رأس المال، تراجعت نسب كفاية رأس المال في الفترة الممتدة من سنة 2018 حتى مارس 2020، ففي نهاية سنة 2012 حقق المصرف نسبة 21.98 %، ثم

ارتفعت هذه النسبة في 2017 لتصل إلى 23.29 %، لكن في نهاية سنة 2018 تراجعت النسبة إلى 20.17، وفي سنة 2019 وفي الربع الأول من سنة 2020 واصلت تراجعها حيث بلغت نسب كفاية رأس المال للشريحة الأولى والثانية على التوالي 19.87% و 18.63%، ورغم هذا التراجع فإن المصرف حافظ على مسافة مقبولة مع النسبة المعيارية المحددة من طرف لجنة بازل 8 % و هي نسبة تلائم الطبيعة الخاصة للمصارف الإسلامية.

أما بخصوص المخاطر التشغيلية، يستخدم مصرف الراجحي المنهج المعياري SA من أجل احتساب كفاية رأس المال لتغطية هذه المخاطر، وتم تحديد الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الخاص بالمخاطر التشغيلية بأكثر من 2.4 مليار ريال سعودي في الربع الأول من سنة 2020 ، ويمثل هذا المبلغ نسبة 8 % من مخاطر العمليات للموجودات المرجحة بالمخاطر، التي قدرت بأكثر من 30.7 مليار ريال سعودي، وبالرجوع إلى نسب كفاية رأس المال المحققة في هذه الفترة والتي تجاوزت بشكل ملحوظ الحد الأدنى 8%، يتبين أن المصرف قد تمكن من التحكم في هذه المخاطر بشكل عام وفي المخاطر الناتجة عن مشاكل الأنظمة الإلكترونية بشكل خاص.

4- إدارة مخاطر المصرفية الإلكترونية في مصرف الراجحي:

شهدت النظم التي يعتمد عليها المصرف في عملياته نموا كبيرا من حيث التعقيد، الأمر الذي يجلب العديد من التحديات، ولهذا قام المصرف بوضع سياسات وممارسات لمواجهة مخاطر تقنية المعلومات وضمان الأمن، فقد قام بتكليف لجنة المخاطر التشغيلية واللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات للقيام بمهمة الإشراف ومراقبة تنفيذ الخطط والاستراتيجيات المحددة لجميع مجالات المخاطر في إدارة تقنية المعلومات، وبالنسبة للوضع العام لأمن المعلومات، فهو تحت إشراف لجنة أمن المعلومات، التي تدعم أيضا مبادرات مصرف الراجحي لأمن المعلومات وتلتزم وتشرف على تنفيذها.

بالإضافة إلى ذلك، يطبق المصرف سياسات وإجراءات لتوجيه الموظفين وتشمل مبادئ حماية العميل المصرفي، مدونة قواعد سلوك الموظفين، سياسة أمن المعلومات وسياسة الخصوصية، كما يتبع المصرف أيضا معايير الامان العالمية وتشمل معيار ISO27001 ، معيار PCI-Data التي ينشرها مجلس صناعة بطاقات الدفع. ومن جهة أخرى يعتمد المصرف على بنية تحتية تشكل من جدران الحماية لشبكات المعلومات، وأدوات التحكم في صلاحيات الموظفين، والمراقبة المتقدمة والدائمة للشبكات والمنشآت المادية، ولضمان درجة عالية من الأداء ولتعزيز الأمن، يقوم المصرف بعمل اختبار وتقييم ممارسات الأمن والخصوصية بشكل مستمر، بحيث يستخدم المصرف أدوات وأساليب متقدمة لتحديد الثغرات ومواطن الضعف في أنظمة الأمان والبنية التحتية، ومن بينها اختبار الاختراق الذي يجريه المصرف على أنظمة الأمان والبنية التحتية في المصرف.

كما يقوم المصرف بتنظيم دورات تدريبية وحملات توعية بشكل سنوي موجهة داخليا لتثقيف الموظفين والعملاء بشأن مسؤولياتهم نحو أمن المعلومات والخصوصية

ومن خلال الإجراءات المطبقة في مصرف الراجحي لمواجهة مخاطر تقنية المعلومات، يتبين التزام المصرف بمجموعة من المبادئ المقترحة من طرف لجنة بازل، فهذه الإجراءات تتوافق مع المبادئ المرتبطة بالرقابة الأمنية الشاملة وسرية وسلامة المعلومات والبيانات المصرفية وخصوصية معلومات العميل، إضافة إلى مبدأ التحكم في إصدار التراخيص وامتيازات الوصول للأنظمة وقواعد البيانات والتطبيقات.

قائمة

المراجع

- ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، إدارة البنوك التجارية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2000.
- إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقدي العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، مارس 2006 .
- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
- اسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)، الطبعة الأولى، الذاكرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2013
- الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك (2)، مراكز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، مصر، ص 216.
- السنوسي محمد الزوام، مختار محمد إبراهيم، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي في ظل الأزمة المالية العالمية، المؤتمر الدولي السابع تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال التحديات ، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 11/10 نوفمبر 2009.
- السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2010.
- الهاشمي سلطاني، صادق صفيح، إدارة مخاطر الخدمات المصرفية الإلكترونية في المصارف الإسلامية: دراسة حالة مصرف الراجحي السعودي، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 31، العدد 3، 2022.
- بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، مرجع سبق ذكره.
- بركات سارة، نعماني سفيان، دور تطبيق معايير الحوكمة البنكية في إدارة المخاطر المصرفية، الملتقى الوطني حول مخاطر في المؤسسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 21/22 أكتوبر 2012.
- بريس عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في مالية ونقود، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006/2005.
- بلوناس عبد الله، حاج موسى نسيم، دور معيار كفاية رأس المال في إدارة المخاطر المصرفية، الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات الآفاق والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 25/26 نوفمبر 2008.
- بن ساسي إلياس، قريشي يوسف، التسيير المالي (الإدارة المالية)، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2011.
- بن عمر خالد، تقدير مخاطرة القرض وفق الطرق الإحصائية- حالة البنك الوطني الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2004.
- بودي عبد القادر، بحوصي مجدوب، مقررات بازل وأهميتها في تقليل المخاطر البنكية، الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 25/26 نوفمبر 2008.
- بوعتروس عبد الحق، " تقنيات إدارة مخاطر سعر الصرف"، مؤتمر إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة الأردنية، 17 نوفمبر 2008.
- بوعتروس عبد الحق، حول أهمية إدارة مخاطر الصرف حالة البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 12، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 1999.

- تماني محمود محمد الزعابي، تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008.
- جقريف علي، حلوز فاطمة، إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية، الملتقى الوطني حول المخاطر في المؤسسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 22/21 أكتوبر 2012.
- جوزيف دانيالز، ديفيد فانيوز، ترجمة محمود حسن حسني، اقتصاديات النقود والتمويل الدولي، دار المريخ، الرياض، 2010.
- حشاد نبيل، دليلك إلى بازل 2: المضمون، الأهمية، الأبعاد، اتحاد المصارف العربية، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2004.
- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000.
- دريد كامل آل شبيب، مبادئ الإدارة العامة، الطبعة الأولى، دار المناهج، عمان، الأردن، 2004.
- دريس رشيد، مجري سفيان، مقررات لجنة بازل و النظم الاحترازية في الجزائر، الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 26/25 نوفمبر 2008.
- سلامية ظريفة، محاضرات في اقتصاد أسعار الصرف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 4 ماي 1955 قلمة، 2016-2017.
- سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي - واقع و آفاق، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 15/14 ديسمبر 2004.
- سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية و دورها في إدارة المخاطر و دور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، الطبعة الأولى، دار النشر للجامعات، مصر، 2005.
- سيد الهواري، الإدارة المالية: الاستثمار والتمويل طويل الأجل، دار الجيل للطباعة، القاهرة، مصر، 1985.
- شاوش اخوان سهام، النماذج المستخدمة لقياس وإدارة مخاطر سعر الفائدة وأثرها على ربحية البنوك التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 49، جامعة محمد خيضر بسكرة، ديسمبر 2017.
- صادق راشد الشمري، استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2016.
- صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية معاصرة "الائتمان المصرفي، الضمانات المصرفية، الاعتمادات المستندية"، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2004.
- طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص 16.
- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1994.
- طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية-تحليل العائد و المخاطرة-، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.

- عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات النقود والبنوك (الأساسيات والمستحدثات)، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية،
- عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.
- عبد الرحيم القدومي، ايهاب نظمي، تطبيق المصارف لمقررات لجنة بازل الثانية المتعلقة بالرقابة الداخلية: دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في الأردن، مجلة العلوم الإنسانية، مجلة عربية الكترونية، العدد 36، 2008.
- عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2002.
- عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005
- فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، منشورات الحمي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004.
- فاطمة بن شنة، محمد الجموعي قريشي، دراسة تطبيقية لمنهج التصنيف الداخلي الأساسي حالة البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004 / 2008، مجلة الباحث، العدد 13، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2013.
- فروحات حدة، زرقون عمر الفاروق، بن ساحة علي، إدارة مخاطر السيولة ودورها في تقييم ربحية البنوك التجارية - دراسة قياسية لعينة من البنوك التجارية في الجزائر خلال الفترة 2011 - 2016، مجلة الباحث، المجلد 18، العدد 01، 2018،
- قادري علاء الدين، العملات الأجنبية وإدارة مخاطر سعر الصرف، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 09، العدد 09، 2014.
- محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية- البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 1998.
- محمد علي محمد أحمد ألبنا، القرض المصرفي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2006.
- محمد للوشي، مخاطر القروض البنكية تقييم خطورتها والتحكم فيها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في النقود والمالية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002.
- محمد محمود عبد ربه، محاسبة التكاليف قياس تكلفة مخاطر الائتمان المصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.
- مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ الخطر والتأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.
- مزياي نور الدين، إدارة مخاطر سعر الصرف في المؤسسات الاقتصادية: الاستراتيجيات والوسائل، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، المجلد 02، العدد 01، جامعة فرحات عباس سطيف، 2016.
- مفتاح صالح، معارفي فريدة، إدارة المخاطر الائتمانية وتسييرها في البنوك الجزائرية، الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الأفاق والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 25/26 نوفمبر 2008.
- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر - الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات المالية "الجزء الأول"، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2002.
- ناشد محمود عبد السلام، إدارة أخطار المشروعات الصناعية والتجارية الأصول العلمية، الطبعة الأولى، دار الثقافة العربية، القاهرة، مصر، 1989.

- Ammour BENHLIMA, **pratique des techniques bancaire**, op.cit, P 58.
- C. DUFLOUX, L. MARGULICI, **Finance internationale et marché de gré a gré**, 2ème ed, Edition Economica, paris, 1997.
- Denis DESILOS, **Analyse risque crédit des PME**, Edition économiya, Paris 1999
- J.ARRIGHI, **Contrôle des activités bancaires et risque financier**, Ed Economica, paris, 1998
- Joel BESSIS, **Gestion des risque et gestion actif, passif**, Ed Dalloz, Paris, 1995
- John Downs GOOHMAN, Elliott JORDAN, **Dictionary of Finance and Investment Terms**, Barran's Inc, USA,1995
- M. Mathieu, **L'exploitation bancaire et le risque crédit**, revue banque, paris, 1995.
- Mary KEEGAN, **Management of Risk "Principles and Concepts"**, working Papers, The Orange Book, H M Treasury, October 2004.
- P.C. PUPION, **Economies et gestion bancaire**, Ed Dunod, paris, 1999.
- Pascal DUMONTIER et denis DUPRE, **pilotage bancaire: les normes IAS et la réglementation basel 2**, RB revue banque édition, paris, 2005
- Wiliam L. MEGGINSON, **Corporate finance Theory Reading**, reading mass, Addison-wesely, USA, 1997.